الإطار القانوني لتنفيذ العقود الإلكترونية في ظل التقدم التكنولوجي

علي بخيت أحمد كشوب [1]، أحمد عبدالكريم موسى الصرايرة [2]

DOI:10.15849/ZJJLS.250330.03

[1]جامعة عبد المالك السعدي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية المملكة المغربية، طنجة.
[2]جامعة عجلون الوطنية،الأردن.

تاريخ استلام البحث:13/09/2025
تاريخ قبول البحث: 01/11/2025

* للمراسلة:ali90a81@gmail.com
A.sarayrah@anu.edu.jo

الملخص

يهدف البحث للتعرف على ماهية العقد الإلكتروني ومميزاته؛ حيث يعد العقد الإلكتروني من الركائز الأساسية في معاملات التجارة الإلكترونية؛ وذلك لكونه يتمتع بمميزات لا توجد في العقود التقليدية، فيتسم بالمرونة والسرعة وقلة التكاليف، بالإضافة إلى تجاوزه الحدود الدولية لعدم تقيده بمكان وزمان محددين؛ فالعقد الإلكتروني يعتمد على تبادل البيانات والموافقات بين أطراف العقد من خلال استخدام الوسائل التكنولوجية.

كما يهدف البحث للتعرف على وسائل الإثبات الإلكترونية، التي تتضمن الكتابة الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني؛ ومن ثم بيان حجيتهم القانونية؛ وبناءً عليه اعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي المقارن كمنهجية للبحث. وقد توصل البحث للعديد من النتائج أهمها أن الكتابة التقليدية لا تختلف عن الكتابة الإلكترونية إلا في الوسيلة المستخدمة؛ حيث خول المشرع العماني للكتابة والتوقيع الإلكتروني الحجية القانونية التي تمنحهم قيمتهم وقوتهم التنفيذية؛ وقد أوصى البحث بضرورة توفير الضمانات القانونية اللازمة لحفظ وحماية الكتابة الإلكترونية من العبث بها أو التغيير فيها.

الكلمة الدالة: العقد الإلكتروني، معاملات التجارة الإلكترونية، أطراف العقد.

Legal Framework of E-Contracting in Light of Technological Advancement

Ali Bakhit Ahmed Kashoub[1], Ahmad Abdul Karim Mousa Al-Sarayrah[2]

[1] Université Abdelmalek Essaâdi, Faculté des Sciences Juridiques Economiques et Sociales- The Kingdom of Morocco- Tanger.

2 Ajloun National University - Jordan.

*** Crossponding author:** ali90a81@gmail.com
A.sarayrah@anu.edu.jo

Recived:13/09/2025
Accepted:01/11/2025

Abstract

This research aims to identify the nature and characteristics of E-Contracting. An E-Contracting is considered a fundamental pillar of e-commerce transactions. It has advantages over traditional contracts. They are characterized by flexibility, speed, and low costs. They transcend international borders, not restricted to a specific place or time. E-Contracting rely on exchanging data and consents between contracting parties through technological means. This study also aims to identify electronic means of proof, which include electronic writing and electronic signatures, and then demonstrate their legal validity. Accordingly, the research relied on a descriptive, analytical, comparative approach. The paper reached a set of results, the most prominent of which is that traditional writing differs from electronic writing only in the means used. Omani legislators have granted electronic writing and signatures legal validity, which gives them their value and enforceability. The research recommends providing legal guarantees to preserve and protect electronic writing from tampering or alteration.

Keywords: E-Contracting**,** e-commerce transactions**,** contracting parties**.**
Privacy Violations, National and International Legislation, Digital Environment.

المقدمة:

أسهم التقدم التكنولوجي في تطور المعاملات بين الأشخاص؛ حيث أصبحت المعاملات تتم عبر الوسائل الإلكترونية دون التقييد بمكان وزمان محددين، ومن ثم تطورت المعاملات على الصعيد الدولي لتصبح من أساسيات الحياة سواء على النطاق الاجتماعي، أو الاقتصادي، أو التجاري، ففي ظل التطور التكنولوجي وتوسع نطاق التجارة الإلكترونية أصبحت العقود الإلكترونية الركيزة الأساسية للتعاملات القانونية لتنظيم المعاملات التجارية بين الأشخاص؛ مما أتاح للأطراف إمكانية إبرام العقود بصورة إلكترونية دون الحاجة للمثول المادي في محل العقد.

وتجدر الإشارة إلى أن تزايد المعاملات الداخلية في نطاق التجارة الإلكترونية أمر يتوقف ويرتبط بتزايد معدل استخدام شبكات الاتصالات الحديثة كالحاسب الآلي، وهو الأمر الذي يتزايد باستمرار في الوقت المعاصر من سنة إلى أخرى في مختلف الدول، ومن الطبيعي أن تحظى الدول الصناعية المتقدمة بالقدر الأوفر من استخدام الشبكات الإلكترونية للاتصالات الحديثة. [1]

وبما أن لعقود التجارة الإلكترونية أهمية كبيرة في تنظيم المعاملات التجارية لما توفره من مزايا متمثلة في مرونة وسرعة إجراءاتها لكونها تتم عبر الوسائل الإلكترونية، وهو ما تحبذه الحياة التجارية في العموم، فقد اتجهت التشريعات الدولية إلى إبرام اتفاقيات متعلقة بالتجارة الدولية، ووضع قواعد تحكم حركة هذه التجارة؛ وذلك لتوفير الأمان القانوني لأطرافها. [2]

فعلى الصعيد الدولي صدرت العديد من المواثيق الدولية التي تناولت العقود الإلكترونية منها على سبيل المثال القانون النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية مع دليل الاشتراع الصادر عن لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي بتاريخ سنة 2001م.

وعلى الصعيد الوطني حرصت سلطنة عمان على مواكبة التطورات التي يشهدها العالم في المجال التكنولوجي، فسعت لتوفير بيئة قانونية ملائمة لتعزيز المعاملات الإلكترونية؛ حيث بادرت السلطنة بإصدار مرسوم سلطاني رقم 2008/69 بشأن المعاملات الإلكترونية؛ الذي يشكل خطوة هامة لتنظيم التعاملات الرقمية داخل السلطنة، واستمرارًا لهذا النهج قامت السلطنة بتحديث الأطر القانونية بما يواكب أحدث الممارسات التقنية فأصدرت مرسوماً سلطانياً رقم 2025/39 بشأن المعاملات الإلكترونية، يهدف إلى تسهيل المعاملات عبر الوسائل الإلكترونية وحماية المستفيدين والمستهلكين، وضمان الشفافية في المعاملات بين المتعاقدين.

[1] محمد، أشرف وفا. (2001)، عقود التجارة الإلكترونية في القانون الدولي الخاص، المجلة المصرية للقانون الدولي، ع57، ص193

[2] الراشدي، بسمان نواف. (2015)، عقود التجارة الإلكترونية وقواعد إبرامها، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ص9.

إشكالية البحث:

لا شك أن الأساس في انتظام المعاملات وجود إطار قانوني يحفظ الحقوق ويلزم المتعاقدين بما ينشأ عن العقود من التزامات، ويضمن حقوق كل طرف، وكذلك حقوق الغير الناشئة عن التعاقدات الإلكترونية التي تتم بالوسائل الإلكترونية؛ ونظرًا لاختلاف طبيعة التعاقد الإلكتروني عن التعاقد التقليدي ظهرت بعض جوانب القصور القانوني فيما يتعلق بالقواعد القانونية التقليدية ولم تعد ملائمة لتنظيم التعاملات الإلكترونية ومسايرة للتطور وهذا ما استدعى إصدار قوانين خاصة تنظم القواعد الإلكترونية.

ولذلك تكمن إشكالية البحث في حول: **ما مدى فعالية المرسوم السلطاني رقم 2025/39 بشأن المعاملات الإلكترونية على تنظيم العقود الإلكترونية المتطورة؟** ويتفرع من السؤال الرئيس الأسئلة التالية:

1. ماهية العقود الإلكترونية وما كيفية إبرامها؟
2. ما كيفية إثبات الحجية القانونية للكتابة الإلكترونية؟
3. ما كيفية إثبات الحجية القانونية للتوقيع الإلكتروني؟

أهداف البحث:

يهدف البحث للتعرف على:

1. مفهوم العقد الإلكتروني وكيفية إبرامه.
2. الكتابة الإلكترونية وبيان حجيتها القانونية.
3. التوقيع الإلكتروني وبيان حجيته القانونية.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في أن القواعد المتعلقة بالعقود الإلكترونية لم تخضع لدراسة مستقلة؛ حيث إن المعاملات الإلكترونية تتسم بالمرونة والسرعة، وهو ما يزيد من التحديات القانونية التي تثور بشأنها عملية التعاقد عبر الإنترنت؛ لذا تتجلى الأهمية في استعراض الاتجاهات الفقهية المتباينة حول موضوع العقود الإلكترونية في النظام العماني والتشريعات الدولية.

منهجية البحث:

يعتمد البحث على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي؛ وذلك من خلال تناول الأنظمة القانونية العمانية بشأن المعاملات الإلكترونية ووصفها وتحليل المواد المتعلقة بها، بالإضافة إلى الاعتماد على المنهج المقارن مع التشريعات الدولية المتعلقة بالمعاملات الإلكترونية.

الدراسات السابقة:

1. **دراسة (الزعبي، 2022) بعنوان "الحماية القانونية لأطراف العقد الإلكتروني"[1]**

تهدف الدراسة للتعرف على الحماية القانونية لأطراف العقد الإلكتروني، والتعرف على آليات انعقاد العقد الإلكتروني وأركانه والمسؤولية الناشئة عنه؛ حيث اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي كمنهجية للدراسة، وتوصل الباحث للعديد من النتائج أهمها أن قانون حماية المستهلك الأردني رقم 2017/7 لم يتضمن أي نصوص تشير إلى المستهلك الإلكتروني؛ لذا يوصي الباحث بوضع نصوص تعالج حماية المستهلك في العقود الإلكترونية.

2. **دراسة (المري، 2020)، بعنوان "الإطار القانون للعقد الإلكتروني وفق أحكام القانون القطري والقانون الأردني"[2]**

تهدف الدراسة لبيان الجوانب القانونية المتعلقة بالعقد الإلكتروني في ضوء التشريع القطري والأردني؛ وذلك من خلال التعرف على الطبيعة القانونية للعقد الإلكتروني ومدى مشروعيته؛ ومن ثم التطرق لحجية المحررات والتوقيعات الإلكترونية في إثبات العقد الإلكتروني، واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي والتحليلي المقارن؛ وتوصلت للعديد من النتائج منها أن معظم أركان العقد الإلكتروني مشابهة لأركان العقد التقليدي سواء بطريقة إبرامه أو آثاره مع اختلاف الوسيلة المستخدمة، وأن القانون الواجب التطبيق على العقود الإلكترونية هو قانون المعاملات الإلكترونية في كل من قطر والأردن؛ وأوصت الدراسة بضرورة قيام الدولة بتنمية الوعي لدى أفراد المجتمع بالمعاملات الإلكترونية وأهميتها.

3. **دارسة (الكريم، 2014) بعنوان "وسائل إثبات العقود الإلكترونية: دراسة مقارنة"[3]**

تهدف الدراسة لاستنباط قواعد إثبات العقود الإلكترونية من القواعد العامة للإثبات، وذلك من خلال التعرف على تنفيذ العقود الإلكترونية، والكتابة والتوقيع في شكلهما الإلكتروني وحجيتهما، وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الاستقرائي والمقارن والتحليلي لما تقتضيه طبيعة الرسالة؛ وتوصلت الدراسة للعديد من النتائج أهمها أن التعاقد بطريق الإنترنت يعد تعاقداً بين حاضرين من حيث الزمان وغائبين من حيث المكان؛ إلا إذا وجدت فترة زمنية طويلة نسبيًا تفصل بين الإيجاب والقبول فالتعاقد يكون غائبين زمانًا ومكانًا؛ وأوصت الدراسة بإنشاء دائرة قضائية تختص بنظر المنازعات الإلكترونية بحيث تشمل تشكيلها خبيرًا متخصصًا في مجال تقنيات الاتصال.

المبحث الأول

العقود الإلكترونية في ظل التقدم التكنولوجي

[1] الطيلوني، فراس فايز علي. (2022)، الحماية القانونية لأطراف العقد الإلكتروني، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الإسراء الخاصة، عمان.

[2] المري، عبد الرحمن أبو داهش. الإطار القانوني للعقد الإلكتروني وفق أحكام القانون القطري والقانون الأردني، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة عمان الأهلية، الأردن، (2020).

[3] الكريم، خديجة حسن عبد الله عوض. (2014)، وسائل إثبات العقود الإلكترونية: دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، السودان.

- **المطلب الأول:** ماهية العقد الإلكتروني ومميزاته
- **المطلب الثاني:** كيفية إبرام العقد الإلكتروني

المبحث الثاني

وسائل الإثبات في العقود الإلكترونية

- **المطلب الأول:** الكتابة الإلكترونية
- **المطلب الثاني:** التوقيع الإلكتروني

المبحث الأول: العقود الإلكترونية في ظل التقدم التكنولوجي

يسهم التقدم التكنولوجي السريع في زيادة استخدام وسائل متعددة للتواصل على رأسها شبكة الإنترنت، وأصبحت هذه الوسائل تتيح إمكانية إبرام العقود عبر الإنترنت دون الحاجة إلى اجتماع فعلي بين أطراف العقد في مكان واحد؛ حيث يتم التعاقد في فضاء افتراضي بدءًا من مرحلة التفاوض، مرورًا بتبادل المعلومات والبيانات المختلفة، وصولًا إلى تنفيذ العقد.

فالعقد الإلكتروني هو نوع من العقود يتم إبرامه عبر الإنترنت على الرغم من كونه عقدًا عاديًا، إلا أنه يتميز بالطابع الإلكتروني نظرًا لطريقة إبرامه أو الوسيلة المستخدمة لذلك؛ حيث يتشكل العقد من تلاقي القبول والإيجاب من خلال التواصل بين الأطراف باستخدام وسائل مرئية أو مسموعة عبر شبكة دولية مفتوحة للتواصل عن بعد.

ويعد العقد الإلكتروني صيغة جديدة من صيغ التعامل القانوني، فهي وليدة التطور التكنولوجي في وسائل الاتصال عن بعد، كما أن هذا العقد لا يختلف في مضمونه وجوهره عن العقود العادية إلا من حيث الوسيلة التي يتم من خلالها إبرام العقد، إذ تبرم العقود الإلكترونية عن بعد عن طريق شبكات الإنترنت الدولية، وهذا الأسلوب حقق الكثير من المزايا التي تتمثل في سرعة وسهولة إبرام العقود، وقد ساعدت هذه الميزة على انتشار العقود الإلكترونية نتيجة للتقدم التكنولوجي، وما صاحب ذلك من تطور الحاسبات الإلكترونية بشكل كبير. [1]

مما يستدعي الوضع من القوانين الحديثة مسايرة الآفاق الجديدة التي تولدت بفعل استخدام تكنولوجيا الاتصال؛ لأن القانون ظاهرة اجتماعية تعبر عن احتياجات المجتمع، وتهدف إلى تنظيمه وحمايته في مواجهة كافة المستجدات، وهو ما يقتضي مسايرته للآفاق الجديدة، وتبني منظومة حديثة تتلاءم مع الواقع الإلكتروني. [2]

---

[1] الرفاعي، عادل؛ البكاري، يوسف أحمد عبد الله صالح. (2022). إبرام العقد الإلكتروني. مسارات في الأبحاث والدراسات القانونية، (26)، 190-213، ص. 190.

[2] الدوه، علي محمد. (2021). النظام العام للعقد الإلكتروني: دراسة مقارنة. مجلة منازعات الأعمال، (65)، 47-67، ص. 53.

المطلب الأول: ماهية العقد الإلكتروني ومميزاته

يعتبر العقد الإلكتروني الوسيلة الرئيسية في التجارة الإلكترونية؛ حيث يمتاز بخصائص لا توجد في العقود التقليدية؛ حيث يبرم العقد في بيئة افتراضية غير مادية، وعبر شبكات الاتصالات العالمية التي تتجاوز الحدود الجغرافية للدول، وغالبًا ما يكون مكتوبًا على وسائل غير ورقية ومخزنًا في أنظمة المعلومات.

ويعتمد على تبادل البيانات والموافقات بين الأطراف من خلال الإنترنت أو أي وسيلة إلكترونية أخرى، ويختلف العقد الإلكتروني عن العقد التقليدي في كونه لا يتطلب الوجود الفعلي للأطراف أو توقيعًا ورقيًا، بل يتم تنفيذه بواسطة الرسائل الإلكترونية أو الأنظمة الرقمية التي توفر بيئة آمنة لإتمام التعاقدات.

ومع تطور التكنولوجيا أصبح العقد الإلكتروني أداة أساسية في العديد من المجالات؛ مما يتيح للأفراد والشركات إجراء المعاملات بشكل أسرع وأكثر كفاءة، ورغم مزاياه العديدة فإن العقد الإلكتروني يتطلب ضمانات قانونية وتقنية لضمان صحته وحجيته في مواجهة التحديات القانونية والتنظيمية المختلفة.

ويعد العقد الإلكتروني من طائفة العقود التي تبرم عن بعد، والتي ظهرت إلى حيز الوجود في بداية العقد التاسع من القرن العشرين، فقد جاء هذا العقد نتيجة لدخول شبكة المعلومات العالمية الإنترنت في الحياة المدنية والتجارية، فجاءت لتفتح أفاقًا جديدة من المعرفة والتطور بعصر يعرف بعصر المعلوماتية، وظهور ظاهرة العولمة الاقتصادية. [1]

كما تعتبر العقود الإلكترونية عقودًا دولية عابرة للحدود، وتكون تجارية أو مدنية أو مختلطة حسب طبيعة كل عقد والعلاقة التي تربط الأطراف، إلا أن هذا العقد يتصف غالبًا بالطابع التجاري والاستهلاكي؛ لذلك يطلق عليه عقد التجارة الإلكترونية [2].

أولًا: تعريف العقد الإلكتروني

في بادئ الأمر يعرف العقد بأنه "تطابق إرادتين أو أكثر على إنشاء الالتزام أو تعديله أو زواله، وفي عبارة وجيزة تطابق إرادتين طرفين لترتيب أثر قانوني" [3]؛ أما كلمة إلكتروني منسوبة إلى إلكترون، والإلكترونيات فرع من علم الفيزياء والهندسة يتناول التحكم في انسياب الشحنات الكهربائية في وسائل معينة لتحقيق أغراض مفيدة، وتستخدم المكونات الإلكترونية في مدى واسع من المنتجات مثل أجهزة الراديو والتلفاز والحواسيب. [4]

---

[1] حمد، عضيد عزت. (2020). العقد الإلكتروني: دراسة مقارنة. مجلة آفاق للعلوم، 5(4)، 20–36، ص. 20.

[2] الدوه، علي محمد. (2021). النظام العام للعقد الإلكتروني: دراسة مقارنة. مجلة منازعات الأعمال، (65)، 47–67، ص. 50.

[3] عبد السلام سعيد سعد. (2003)، مصادر الالتزام المدني، دار النهضة العربية، القاهرة، ص35.

[4] مصطفى السيد فرج سعد. عقود التجارة الإلكترونية حاضرها ومستقبلها وتأثيرها على الاقتصاد المحلي والعالمي: الواقع والتحديات دراسة قانونية اقتصادية مقارنة، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، ج47، (2024)، ص2653

وقد عرّف المشرع العماني العقد في المادة (66) من قانون المعاملات المدنية بأنه "ارتباط الإيجاب بالقبول وتوافقهما على وجه يثبت أثره في المعقود عليه"[1]؛ وجاء قانون المعاملات الإلكترونية العماني بتعريف المعاملة الإلكترونية بأنها "أي إجراء أو اتفاق يتصل بوثيقة إلكترونية يتم إجراءه أو تنفيذه جزئيًا أو كليًا بواسطة وسيلة إلكترونية". [2]

فالعقد هو ارتباط الإيجاب الصادر من أحد المتعاقدين بقبول الآخر وتوافقهما على وجه يثبت أثره في المعقود عليه، ولا يختلف العقد الإلكتروني عن العقد بوجه عام إلا من حيث الطريقة التي يتم إبرامه من خلالها، وهي الطريقة الإلكترونية، أي من خلال الشبكة الدولية للاتصالات (الإنترنت). [3]

ويعرف العقد الإلكتروني بأنه "التقاء إيجاب صادر من الموجب بشأن عرض مطروح بطريقة إلكترونية سمعية أو مرئية أو كليهما على شبكة الاتصالات والمعلومات بقبول مطابق له صادر من الطرف القابل بذات الطرق بهدف تحقيق عملية أو صفقة معينة يرغب الطرفان في إنجازها"[4]

إن العقد الإلكتروني عقد مبرم عن طريق الوسائل الإلكترونية، فالوسيلة التي من خلالها يتم إبرام العقد هي التي تكسبه هذه الصفة، فالعقد الإلكتروني لا يختلف عن العقد التقليدي من حين الموضوع أو الأطراف، بل من حيث طريقة الإبرام ووسائل الإثبات؛ حيث يمكن أن يرد محل العقد على كافة الأشياء والخدمات التي يجوز التعامل فيها. [5]

العقد الإلكتروني يعتبر اتفاق يتم بين طرفين أو أكثر باستخدام وسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ حيث يتم تبادل الإيجاب والقبول وتنفيذ بنود العقد عبر الإنترنت أو أي وسيلة إلكترونية أخرى، ويتمثل جوهر العقد الإلكتروني في أنه لا يحتاج إلى توقيع ورقي أو حضور فعلي للأطراف المعنية، بل يعتمد على التفاعل الرقمي.

وبناءً عليه يرى الباحث أن العقد الإلكتروني هو "تبادل إيجابي يتعلق بعرض مقدم عبر الإنترنت سواء كان سمعيًا أو مرئيًا أو كلاهما، ويتم قبول العرض بطريقة مطابقة من الطرف القابل باستخدام نفس الوسائل بدون الحاجة للاجتماع الفعلي بين الأطراف، وذلك بهدف إنجاز صفقة معينة يرغب الطرفان في تحقيقها".

---

[1] المادة (66) من المرسوم السلطاني رقم 2013/29 بإصدار المعاملات المدنية.

[2] المادة (5/1) من المرسوم السلطاني رقم 2025/39 بإصدار قانون المعاملات الإلكترونية.

[3] العبلاني، سجى فواز داود. (2024). مجلس العقد الإلكتروني: المفهوم–الأنواع–الآثار. مجلة البحوث التربوية والنوعية، (27)، 56–83، ص. 59.

[4] فيغو، عبد السلام أحمد. (2016). العقد الإلكتروني. منشورات مجلة الحقوق–سلسلة المعارف القانونية والقضائية، (39)، 73–87، ص. 77–78.

[5] بوبشيش، ياسين؛ لمراد، جلال. (2024). نظام العقد الإلكتروني: دراسة مقارنة بين القانون الجزائري والشرعة الإسلامية. مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، 17(4)، 370–385، ص. 375.

فهو عقد يتم إبرامه من خلال جميع الوسائل الإلكترونية الحديثة، وهو وإن كان دوليًا فإنه يمكن أن يتم بين أطراف موجودين في المنطقة نفسها، وهو العقد الذي لا يتم بين التجار والمستهلكين فحسب، بل يتم أيضًا بين الهيئات الحكومية فيما بينها وبين المستهلكين. [1]

ويتم إبرام العقد الإلكتروني بدون الوجود المادي لأطرافه، فالسمة الأساسية للتعاقد الإلكتروني أنه يتم بين عاقدين لا يجمعهما مجلس عقد حقيقي؛ حيث يتم التعاقد عن بعد بوسائل اتصال تكنولوجية، ولذلك فهو ينتمي إلى طائفة العقود عن بعد؛ حيث يتم تبادل الإيجاب والقبول الإلكتروني عبر الإنترنت فيجمعهم بذلك مجلس حكومي افتراضي، ولذلك فهو عقد فوري معاصر، وقد يكون العقد الإلكتروني غير معاصر أي أن الإيجاب غير معاصر للقبول، وهذا التعاصر هو نتيجة صفة التفاعلية فيما بين أطراف العقد. [2]

حيث يرى الباحث أنه لا يوجد اتفاق واضح حول ما إذا كان التعاقد الإلكتروني يعتبر تعاقدًا بين حاضرين أو بين غائبين، وذلك لأن طرفي العقد لا يجتمعان في مكان واحد أثناء التعاقد، كما أن قبول التعاقد في هذه الحالة يشبه إلى حد كبير القبول في التعاقد عبر الرسائل.

ثانيًا: مميزات العقد الإلكتروني

لا شك أن استخدام الوسائل الإلكترونية قد أسهم بشكل كبير في تسهيل وتيسير الإجراءات والتعاملات التجارية؛ حيث مكنت الأشخاص من الوصول إلى الشيء المبيع دون عناء أو جهد، وذلك من خلال التصفح على المواقع الإلكترونية والبحث عنه دون التقييد بزمان ومكان محددين.

يتمتع العقد الإلكتروني بعدد من المميزات منها السرعة والمرونة؛ حيث يمكن للأطراف إتمام الإجراءات في أي وقت ومن أي مكان، كما تسهم تقنيات التشفير وحماية البيانات في تعزيز أمان هذه العمليات، مما يعتبر عاملًا حاسمًا في بناء الثقة بين الأطراف.

ويتصف العقد الإلكتروني غالبًا بالطابع الدولي، وذلك لأن الطابع العالمي لشبكة الإنترنت وما يرتبه من جعل معظم دول العالم في حالة اتصال دائم، ويتميز تنفيذ العقد الإلكتروني عن العقد التقليدي بأنه يمكن أن يبرم وينفذ عبر الإنترنت دون حاجة إلى الوجود المادي الخارجي، إذ بفضل شبكة الإنترنت أصبح هناك إمكانية تسليم بعض المنتجات إلكترونيًا، أي التسليم المعنوي للمنتجات كبرامج الحاسب والتسجيلات الصوتية. [3]

[1] بوبشيش، ياسين؛ لمراد، جلال. (2024). نظام العقد الإلكتروني: دراسة مقارنة بين القانون الجزائري والشرعة الإسلامية. مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، 17(4)، 370-385، ص. 276.

[2] محمود، بان سيف الدين. (2019). العقد الإلكتروني ووسائل إثباته. مجلة جامعة بابل-العلوم الإنسانية، 27(7)، 1-19، ص.5.

[3] محمود، بان سيف الدين. (2019). العقد الإلكتروني ووسائل إثباته. مجلة جامعة بابل-العلوم الإنسانية، 27(7)، 1-19، ص. 6.

ويتميز العقد الإلكتروني بصفته الدولية وبصفته الانفتاحية، كما يتميز بكونه يتم بواسطة أجهزة وبرامج إلكترونية تنقل إرادة المتعاقدين بعضهم إلى بعض دون حضور مادي، فهو ينتمي إلى طائفة العقود عن بعد. [1]

كما يتميز العقد الإلكتروني بأنه عقد يبرم بين حاضرين من حيث الزمان، وبين غائبين من حيث المكان، أي دون وجود مادي للأطراف، إذ لا يجمعهما مجلس حقيقي، فهو يشبه العقد المبرم عن طريق الهاتف، إلا أنه يزيد عليه من خلال أن جهاز الحاسوب هو الذي يتولى نقل التعبير عن إرادة المتعاقد. [2]

بحيث ينعقد بين أشخاص ينتمون بجنسياتهم إلى دول مختلفة، وحيث إن العلاقات القانونية الناشئة عن المعاملات الإلكترونية ليست حبيسة مكان أو قطر معين، ولكنها تنساب عبر حدود الدول؛ لتشمل كافة أنحاء العالم. [3]

ويتضح أن من أهم سمات العقد الإلكتروني هو طابعه الدولي؛ حيث تعتبر شبكة الإنترنت الوسيلة الرئيسية لإبرامه؛ مما يجعله شائعًا في معظم دول العالم، ويختلف تنفيذ العقد الإلكتروني عن تنفيذ العقد التقليدي، إذ يمكن تنفيذه وإدارته بالكامل عبر الإنترنت، وتثير هذه السمة العديد من المسائل القانونية مثل: تحديد القانون الواجب التطبيق والمحكمة المختصة في حال نشوء منازعات تتعلق بالعقد الإلكتروني.

كما يمتاز العقد الإلكتروني بخصوصية تميزه عن العقد التقليدي، إذ إن الإيجاب في العقد الإلكتروني يتم إرساله عبر شبكة الإنترنت إلى الطرف الآخر الذي يرغب في إبرام العقد، فالطريقة التي يتم بها هذا الإيجاب هي التي تميزه عن العقد بصورته التقليدية [4]، كما يتميز العقد الإلكتروني بأنه غير مثبت على دعامة ورقية على خلاف العقد التقليدي الذي يكون مثبتًا في أغلب الأحوال على دعامة ورقية ففي العقد الإلكتروني تتجرد الآلية التعاقدية من ركيزتها المادية. [5]

إن العقد الإلكتروني ينتمي إلى زمرة العقود التي تبرم عن بعد، إلا أنه يمتاز بميزة خاصة تجعله مختلفًا عنها بعض الشيء، ويترتب على ذلك أيضًا بعض الجوانب القانونية والفقهية، ففي العقود التي تبرم عن بعد لا يوجد هناك حضور متعاصر مادي للمتعاقدين، أما بالنسبة للعقد الإلكتروني فهناك حضور متعاصر ولكنه افتراضي تسمح به الصفة التفاعلية لهذه الشبكة بل تسمح هذه الصفة بتسلم بعض الأشياء

---

[1] الزيتوني، عبد الفتاح. (2009). الاختصاص في العقد الإلكتروني. أشغال الندوة الوطنية: التجارة الإلكترونية: أية حماية، المنعقد في مايو، المغرب، ص. 169.

[2] بن حفو، حليمة. (2009). التراضي في العقد الإلكتروني. مجلة الأملاك، (6)، 139-164، ص. 140.

[3] بني بكار، إسلام إبراهمي. (2019). القانون الواجب التطبيق على العقد الإلكتروني الدولي، (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة عمان الأهلية، الأردن، ص. 22.

[4] محمود، نجوى رأفت محمد. (2020). النظام القانوني لمجلس العقد الإلكتروني. مجلة جامعة جنوب الوادي الدولية للدراسات القانونية، (5)، 360-407، ص. 391.

[5] محمد، عبد المقصود توفيق أحمد. (2022). العقد الإداري الإلكتروني: دراسة مقارنة في الفقه والقضاء الإداري الفرنسي والمصري. المجلة القانونية، 13(1)، 269-306، ص. 277.

وأداء بعض الخدمات فورًا على الشبكة، كالحصول على معلومات مطلوبة، أو برنامج كمبيوتر، كما يمكن الوفاء الفوري على الشبكة. [1]

وينفرد العقد الإلكتروني بالطابع التجاري؛ لذلك يطلق عليه عقد التجارة الإلكترونية؛ حيث يمتاز هذا العقد بالوسيلة التي ينعقد بها، إذ يتم إبرامه عن طريق الإنترنت أو غيرها من وسائل الاتصال الحديثة. [2]

المطلب الثاني: كيفية إبرام العقد الإلكتروني

يتم إبرام العقد الإلكتروني دون الحاجة إلى وجود الأطراف بشكل فعلي؛ مما يعني أن عمليات التعاقد تتم في بيئة افتراضية، ولذلك يعد هذا النوع من العقود جزءًا من فئة العقود المبرمة عن بعد؛ حيث يتم تبادل العروض والقبول عبر الإنترنت؛ مما يجعلها سريعة وعصرية.

ويتم التعاقد بشكل افتراضي عبر شبكة الإنترنت بين طرفين أو أكثر، إذ يفترض على هذه العقود الإلكترونية أن تتوافر على جملة من الشروط القانونية التي تستوجب أن يتم إبرامها عبر تفاعل مبني على الإيجاب والقبول، وهي الذي يطلق عليه الرضائية؛ حيث نظمت مواد القانون المدني هذا العقد، إذ يتم اعتباره مبرمًا بمجرد اتفاق الأطراف المتعاقدة على الشروط والأحكام دون الحاجة لوجود مجلس حقيقي للعقد، بل توجد الإرادة الحرة في كل طرف عن بعد، وأن هنالك ارتباطًا وثيقًا بين العقد الإلكتروني والعقد العادي؛ حيث لا يوجد سوى فرق وحيد بينهما هو الوسيلة التي يتم بها اتخاذ القرار. [3]

ويثير التعاقد الإلكتروني العديد من التحديات للنظم القانونية القائمة، وذلك أن العلاقات التجارية التقليدية قامت منذ فجر النشاط التجاري على أساس الإيجاب والقبول بخصوص أي تعاقد، وعلى أساس التزام البائع بتسليم المبيع بشكل مادي، وضمن نشاط إيجابي ملموس، وأن يقوم المشتري بالوفاء إما نقدًا أو من خلال الأوراق المالية التجارية أو الشيكات، ولكن الأمر يختلف بالنسبة إلى العقد الإلكتروني فرغم أنه يتطلب لانعقاده ما يتطلبه أي عقد آخر من حيث توافر الإيجاب والقبول والمحل والسبب والثمن وجميع شروط تحديد المسؤولية المتعلقة بالمتعاقدين، فإنه يختلف عن غيره من العقود حال كونه ينعقد دون أن يكون لطرفيه حضور مادي بمجلس العقد وقت انعقاده؛ حيث يكون كل طرف في مكان مختلف عن مكان الآخر، ويفصل بينهما بعد جغرافي، أي أنه في حالة التعاقد الإلكتروني ليس الطرفان حاضرين في مجلس العقد، وإنما يجمعهما مجلس عقد حكمي. [4]

---

[1] فيغو، عبد السلام أحمد. (2016). العقد الإلكتروني. منشورات مجلة الحقوق–سلسلة المعارف القانونية والقضائية، (39)، 73–87، ص. 81.

[2] دبه، حورية. (2017). منازعات العقد الإلكتروني. (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، ص. 9.

[3] بوبشيش، ياسين؛ لمراد، جلال. (2024). نظام العقد الإلكتروني: دراسة مقارنة بين القانون الجزائري والشرعة الإسلامية. مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، 17(4)، 370–385، ص. 372.

[4] فيغو، عبد السلام أحمد. (2016). العقد الإلكتروني. منشورات مجلة الحقوق–سلسلة المعارف القانونية والقضائية، (39)، 73–87، ص. 75.

أولًا: التراضي

هو التعبير عن الإرادة الصادرة من شخص ذي أهلية بغرض إحداث أثر قانوني معين، والرضا في العقد يلزم أن يتوافر فيه شروط الانعقاد، وهي تلاقي القبول بالإيجاب وتطابقهما، كما يلزم توافر شروط الصحة وهي صدور التعبير عن الإرادة من شخص ذي أهلية، وأن يكون التعبير خالياً من عيوب الإرادة وفقًا للقواعد العامة في القانون. [1]

ويعد مبدأ الرضائية من الشروط الرئيسية لإبرام الاتفاق في عقود التجارة الإلكترونية؛ حيث لا ينعقد العقد إلا بتوافق إرادة الأطراف على بنود العقد؛ ويعرف العقد الرضائي بأنه هو ما يكفي في انعقاده تراضي المتعاقدين، أي اقتران الإيجاب بالقبول، فالتراضي وحده هو الذي يكون العقد. [2]

وهو ما جاءت به المادة (69) من قانون المعاملات المدنية، التي نصت على أنه "ينعقد العقد بمجرد ارتباط الإيجاب بالقبول مع مراعاة ما يقرره القانون من أوضاع معينة لانعقاد العقد، والإيجاب والقبول هو كل تعبير عن الإرادة يستعمل لانعقاد العقد وما صدر أولا فهو إيجاب وما صدر ثانيا فهو قبول"[3]، كما نصت المادة (18) من قانون المعاملات الإلكترونية على أنه "يجوز لأغراض التعاقد التعبير عن الإيجاب والقبول كليًا أو جزئيًا بوسائل إلكترونية، ويعتبر ذلك التعبير ملزمًا لجميع الأطراف متى تم التوقيع عليه إلكترونيًا". [4]

ويعرف الإيجاب بأنه "التعبير عن إرادة الموجب بإبداء رغبته في التعاقد عن بعد عن طريق تقديم عرض باستخدام وسائل الاتصال الحديثة، ويتضمن هذا العرض كافة العناصر الجوهرية اللازمة لإبرام العقد، فإذا حدث أن صادفه قبول مطابق له، انعقد العقد مرتبًا التزامات على الطرفين"[5]

ويتم الإيجاب من خلال البريد الإلكتروني، ويكون هذا الإيجاب موجهًا إلى أشخاص محددين عندما يخص مصدر الإيجاب أشخاصاً محددين دون غيرهم، وعليه يجب أن يرتبط هذا الإيجاب بشخص من المحددين مسبقًا ممن يرغب بإتمام هذا العقد، وعليه يلاحظ أن الإيجاب الإلكتروني إما أن يكون موجهًا إلى شخص محدد أو يكون موجهًا إلى عدد من الأشخاص، فإن الإيجاب الذي يكون موجهًا إلى شخص واحد لا يكون ملزمًا إلا إذا كان قد حدد بوقت معين، ويكون مصدر الإيجاب ملتزمًا طوال مدة الإيجاب المحددة، وبما أنه غير ملزم فيمكن أن يرد هذا الإيجاب بواسطة البريد الإلكتروني، أما الإيجاب الموجه إلى عدد من الأشخاص فإنه لا يكون سوى دعوة إلى التفاوض أو إبرام العقد. [6]

---

[1] مؤمن، طاهر شوقي محمد. (2008). عقد البيع الإلكتروني: بحث في التجارة الإلكترونية. مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية، (18)، 323–477، ص. 351.

[2] السنهوري، عبد الرازق أحمد. (د.ت). الوسيط في شرح القانون المدني "مصادر الالتزام". لبنان: دار إحياء التراث، ص. 150.

[3] المادة (69) من المرسوم السلطاني رقم 2013/29 بشأن قانون المعاملات المدنية.

[4] المادة (18) من مرسوم سلطاني رقم 2025/39 بشأن قانون المعاملات المدنية الإلكترونية

[5] بوحملة، صلاح الدين. (2019). خصوصية الإيجاب والقبول في العقد الإلكتروني. مجلة العلوم الإنسانية، (52)، 279–297، ص. 282.

[6] الطون، خمائل عبد الله. (2019). فسخ العقد الإلكتروني. المجلة القانونية، (5)، 197–210، ص. 204.

ويعتبر الإيجاب الحد الفاصل بين التفاوض وإبرام العقد، وينبغي أن يتوافر على مجموعة من الشروط تمييزًا له عن المرحلة التمهيدية السابقة للتعاقد، وهي أن يكون قاطعًا، أي معبرًا عن إرادة عازمة على إبرام العقد. إذا صادف قبولًا، ولذلك فمجرد الدعوة إلى التعاقد لا تعتبر إيجابًا، وأن يكون محددًا وكاملًا، وذلك بأن يتضمن جميع العناصر الأساسية اللازمة للعقد المراد إبرامه، وأن يتصل الإيجاب بعلم من وجه إليه. [1]

كما يشترط في الإيجاب الإلكتروني كما هو الحال في الإيجاب التقليدي أن يكون جازمًا ومحددًا وباتًا لا رجعة فيه، بمعنى أن تتجه نية الموجب إلى إبرام العقد بمجرد اقتران القبول به، أما إذا احتفظ الموجب بشرط يعلن فيه أنه غير ملتزم بما عرضه في حالة القبول فلا يعتبر هذا إيجابًا بل مجرد دعوة إلى التعاقد. [2]

ولا يختلف الإيجاب الإلكتروني عن الإيجاب التقليدي إلا من حيث وسيلة التعبير؛ لذلك يخضع الإيجاب الإلكتروني للقواعد العامة التي تحكم الإيجاب التقليدي، إلا أنه ينفرد ببعض الأحكام الخاصة به؛ لأنه يتم عن بعد بين غائبين لا يجمعهما مجلس عقد، ويتم بوسائل إلكترونية، وقد يكون الإيجاب التقليدي شفهيًا أو مكتوبًا، بينما الإيجاب الإلكتروني فيتم عن طريق الاتصالات الإلكترونية. [3]

ولا يكون للإيجاب الإلكتروني فاعلية بمجرد صدوره من الموجب، وإنما يكون بعرضه على الموقع عبر شبكة الإنترنت على الجمهور أو إرساله بالبريد الإلكتروني، أو غير ذلك من طرق التعبير الإلكتروني عن الإرادة، مشتملًا العناصر الجوهرية اللازمة للتعاقد، ويترتب على ذلك نشوء حق لمن وجه إليه الإيجاب الإلكتروني في قبوله، ولكن هذا الحق لا ينشأ إلا منذ وقت علم الموجب له بالإيجاب، فلا يترتب على مجرد صدور الإيجاب من الموجب أي إلزام طالما لم يتصل الإيجاب بعلم من وجه إليه. [4]

وعلاوة على ذلك فإن العقد الإلكتروني هو اتفاق يتم من خلاله تقديم عرض إلكتروني سواء كان سمعيًا أو مرئيًا عبر شبكة الاتصالات والمعلومات، ويتم تقبله من قبل الطرف الآخر بوسائل مماثلة، ويهدف هذا العقد إلى تحقيق عملية أو صفقة معينة يرغب الطرفان في إتمامها.

أما القبول فهو الإرادة الثانية في العقد الصادرة ممن وجه إليه الإيجاب، ويجب أن يتضمن النية القاطعة في التعاقد أي يصدر منجزًا بلا قيد أو شرط، ويجب أن يصدر القبول مطابقًا للإيجاب، والمقصود بتطابق الإيجاب والقبول ليس تطابقهما في كل المسائل التي تدخل العقد بل تطابقهما في شأن المسائل

[1] بن حفو، حليمة. (2009). التراضي في العقد الإلكتروني. مجلة الأملاك، (6)، 139-164، ص. 142.
[2] الهاجري، ناصر بن خالد سويد. (2022). عقد البيع الإلكتروني. مجلة كلية دار العلوم، (142)، 617-648، ص. 633.
[3] البياتي، نادية ياس. (2020). مجلس العقد الإلكتروني عبر الإنترنت: دراسة مقارنة. مجلة القانون والأعمال، (62)، 12-32، ص. 15.
[4] الهاجري، ناصر بن خالد سويد. (2022). عقد البيع الإلكتروني. مجلة كلية دار العلوم، (142)، 617-648، ص. 633.

الجوهرية والرئيسية وعدم اختلافهما في شأن المسائل التفصيلية، وهو ما يثير مسألة غاية في الأهمية، وهي اختلاف صيغ الإيجاب والقبول الإلكتروني. [1]

فهو قبول يتم عن بعد عبر شبكة الاتصالات الدولية من خلال شبكة الإنترنت، وبناءً عليه فهو لا يختلف عن القبول التقليدي إلا من حيث التعبير عن الإرادة؛ حيث يتم القبول الإلكتروني عبر وسائط إلكترونية مختلفة [2]، ويشترط في القبول شرط واحد هو صدوره مطابقًا للإيجاب في كل جوانبه، وإلا لن ينعقد العقد، فإذا صدر القبول مختلفًا عن الإيجاب كان ذلك بمثابة إيجاب جديد يحتاج إلى قبول من الطرف الآخر. [3]

وبناءً على ما سبق يرى الباحث أن مبدأ التراضي من الركائز الأساسية في إبرام العقود الإلكترونية؛ حيث لا يعقد العقد إلا من خلال توافق إرادتي الطرفين على جميع بنوده، ومن المهم ملاحظة أن مبدأ التراضي في العقود الإلكترونية لا يختلف عن العقود التقليدية إلا من خلال الوسائل المستخدمة؛ إذ يتم التعبير عن الإرادة عبر الوسائل الإلكترونية.

ثانيًا: المحل

هو موضوع التعاقد أو الشيء محل التعاقد، ويجب أن تتوافر فيه الشروط العامة للمحل كشرط الإمكان وشرط الوجود وشرط التعيين وشرط المشروعية؛ حتى يكون هذا الركن صحيحًا، وفي حالة التخلف يكون العقد باطلًا، وكذلك الأمر بالنسبة للعقد الإلكتروني لا بد من توافر محله على هذه الشروط، وإلا لا يمكن أن يكون المحل صحيحًا سواء كانت سلعة أو خدمة يجب أن تكون محققة الإنجاز أو التسليم، فلا يمكن أن يتم التعاقد الإلكتروني على أشياء لا تقبل التعيين أو الوجود، وأيضًا يحظر التعاقد على الأشياء المحظورة قانونًا والمخالفة للنظام العام والآداب العامة. [4]

فمحل الالتزام في العقد الإلكتروني لا يختلف عن محل الالتزام في العقد التقليدي، ومحل الالتزام هو ما تعهد به المدين سواء كان التعهد ينصب على القيام بعمل أو امتناع عن عمل أو بإعطاء شيء، فشروط المحل اللازم توفرها في العقد التقليدي لا بد من توفرها كذلك في العقد الإلكتروني. [5]

فإن لأي التزام محل يجب أن ينصب عليه، ويقصد بمحل الالتزام الشيء الذي يلتزم به أطراف العقد القيام به، وإذا كان محل الالتزام مستحيلًا في ذاته كان العقد باطلًا، كما أنه إذا كان الالتزام مخالفًا

---

[1] الهاجري، ناصر بن خالد سويد. (2022). عقد البيع الإلكتروني. مجلة كلية دار العلوم، (142)، 617-648، ص. 635.

[2] البياتي، نادية ياس. (2020). مجلس العقد الإلكتروني عبر الإنترنت: دراسة مقارنة. مجلة القانون والأعمال، (62)، 12-32، ص20

[3] مؤمن، طاهر شوقي محمد. (2008). عقد البيع الإلكتروني: بحث في التجارة الإلكترونية. مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية، (18)، 323-477، ص. 368.

[4] ستاوي، سيدي محمد؛ شيخ، نسيمة. (2023). مدى خضوع العقد الإلكتروني للنظرية العامة للعقد. مجلة الفكر القانوني والسياسي، 7(1)، 976-985، ص. 978.

[5] قادري، فلة. (2017). العقد الإلكتروني. مجلة منازعات الأعمال، (22)، 165-178، ص. 174.

للنظام العام أو الآداب العامة كان العقد باطلًا[1]؛ ويتضح أن محل التعاقد هو العنصر الأساسي الذي يتم تحديده في العقد، ويجب أن تتوافر فيه شروط عامة لتكون صحة العقد قائمة، ولا يمكن أن يكون محل العقد الإلكتروني شيء غير قابل للتعيين أو الوجود، كما يحظر التعاقد على أشياء مخالفة للقانون أو للنظام العام والآداب العامة.

فإذا كان الالتزام في العقد الإلكتروني مستحيلًا أو غير قانوني يصبح العقد باطلًا؛ لذا من الضروري أن يكون محل الالتزام واضحًا وممكنًا سواء كان فعل شيء، أو الامتناع عنه، أو تسليم شيء، ويجب أن يكون ما اتفق عليه الطرفان ممكنًا وقانونيًا.

فمحل الالتزام في العقد الإلكتروني لا يختلف عن محل الالتزام في العقد التقليدي، ومحل الالتزام هو ما تعهد به المدين سواء كان التعهد ينصب على القيام بعمل أو امتناع عن عمل أو بإعطاء شيء، فشروط المحل اللازم توافرها في العقد التقليدي لا بد من توفرها في العقد الإلكتروني[2]؛ ونصت المادة (116/115) من قانون المعاملات المدنية العماني على أن " يجب أن يكون لكل عقد محل يضاف إليه، ويشترط أن يكون المحل قابلًا لثبوت حكم العقد فيه، ممكنا في ذاته، مقدورا على تسليمه، وألا يكون التعامل فيه ممنوعًا شرعًا أو قانونًا، وإلا كان العقد باطلًا"[3]

فالمحل إن تمثل في شيء مادي، فإنه يتوجب أن يكون موجودًا وقت العقد، وإلا كان باطلًا، إلا أن ذلك لا يمنع من التعامل في الأشياء التي توجد في المستقبل، وهذا ينطبق على العقود الإلكترونية، التي يكون محل العقد فيها مؤجلًا [4]؛ فإن محل الالتزام في العقد الإلكتروني لا يختلف جوهريًا عن محل الالتزام في العقد التقليدي؛ حيث يتمثل فيما يلتزم المدين به، سواء كان ذلك بالقيام بعمل، أو الامتناع عن عمل، أو بتسليم شيء معين؛ لذلك فإن شروط المحل اللازمة في العقود التقليدية يجب أن تكون متوافرة أيضًا في العقود الإلكترونية، ويجب أن يكون للمحل وجود قانوني وقابلية للثبوت في حكم العقد، وأن يكون ممكنًا في ذاته وقابلًا للتسليم.

ويتضح مما سبق أن أهمية تحديد محل الالتزام بوضوح في العقود الإلكترونية تزداد بشكل خاص نظرًا لطبيعة هذه العقود التي تتم في بيئة رقمية، ففي هذه البيئة قد يكون من الصعب التأكد من هوية الأطراف والتزاماتهم؛ مما يجعل تحديد محل الالتزام بدقة أمرًا حاسمًا، بالإضافة إلى أنه يجب مراعاة القوانين والأنظمة المختلفة التي قد تنطبق على العقد.

---

[1] السنهوري، عبد الرازق أحمد. (د.ت). الوسيط في شرح القانون المدني "مصادر الالتزام". لبنان: دار إحياء التراث، ص. 375.

[2] قادري، فله. (2017). العقد الإلكتروني. مجلة منازعات الأعمال، (22)، 165-178، ص. 174.

[3] المادة (116/115) من مرسوم سلطاني رقم 2013/29 بإصدار قانون المعاملات المدنية.

[4] بعداش، سعد. (2021). العقد الإلكتروني. مجلة العلوم الإنسانية، 32(2)، 419-433، ص. 427.

ثالثًا: السبب

هو الغرض الذي قصده الملتزم من وراء التزامه، ويفترض في كل التزام أن له سببًا حقيقيًا ومشروعًا ولو لم يذكر، وذلك أن الالتزام الذي لا سبب له أو المبني على سبب غير مشروع يعد كأن لم يكن، ويكون السبب غير مشروع إذا كان مخالفًا للأخلاق الحميدة أو النظام العام أو القانون[1]، ويشترط لإبرام عقد التجارة الإلكترونية سبب مشروع، والمقصود بالسبب الدافع إلى التعاقد[2]، أي الغرض الذي أنشئت من أجله[3]، فيجب أن يكون السبب مشروعًا لدى طرفي العقد، فإذا كان السبب مشروعًا لدى طرف وغير مشروع لدى الطرف الآخر كان العقد باطلًا، وطبقًا لمشروعية السبب لا يجوز الاتفاق على مخالفة القانون.[4]

ويتضح أن السبب هو الغرض الذي يسعى الملتزم لتحقيقه من خلال التزامه، ويفترض أن يكون لهذا السبب أساس حقيقي ومشروع، فإذا كان السبب غير مشروع فإنه يعد باطلًا، ويعتبر السبب غير مشروع إذا كان يتعارض مع النظام العام أو القوانين.

وهو ما جاءت به المادة (121) من قانون المعاملات المدنية العماني على أنه " إذا لم يكن للعقد سبب، أو كان سببه مخالفًا للشريعة الإسلامية أو النظام العام أو الآداب العامة كان العقد باطلًا"[5]، ونصت المادة (122) من قانون المعاملات المدنية العماني على أنه "لا يكون العقد صحيحًا إذا لم ينطو على منفعة مشروعة للمتعاقدين، ويفترض في العقود وجود هذه المنفعة المشروعة ما لم يقم الدليل على عكس ذلك"[6]

فلا بد أن يكون سبب العقد الإلكتروني موجودًا حتى يصح العقد الإلكتروني طبقًا للقواعد العامة، ويشترط لصحة العقد الإلكتروني كغيره من العقود الكلاسيكية أن يكون سبب العقد الإلكتروني صحيحًا. [7]

المبحث الثاني: وسائل الإثبات في العقود الإلكترونية

تعتبر وسائل الإثبات في العقود الإلكترونية من الموضوعات الهامة التي تواكب تطور التقنيات الحديثة، فقد أصبح من الضروري في ظل التوسع الكبير في استخدام الإنترنت والتكنولوجيا الرقمية أن تتمتع العقود الإلكترونية بنفس قوة الإثبات التي تحظى بها العقود التقليدية؛ وذلك نظرًا لأن العقود الإلكترونية

---

[1] أمحيميد، أحمد ولد اسويلم. (2024). إبرام العقد الإلكتروني وآليات حماية المستهلك. مجلة قراءات علمية في الأبحاث والدراسات القانونية والإدارية، (28)، 87-110، ص. 95.

[2] معلال، فؤاد. (2012). شرح القانون التجاري الجديد. المغرب: دار الأوقاف المغربية، ص. 28.

[3] ناصف، إلياس. (2008). الأحكام العامة للشركة. بدون دار نشر، ص. 87.

[4] مؤمن، طاهر شوقي محمد. (2008). عقد البيع الإلكتروني: بحث في التجارة الإلكترونية. مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية، (18)، 323-477، ص. 383.

[5] المادة (121) من مرسوم سلطاني رقم 2013/29 بإصدار قانون المعاملات المدنية.

[6] المادة (122) من مرسوم سلطاني رقم 2013/29 بإصدار قانون المعاملات المدنية.

[7] قادري، فله. (2017). العقد الإلكتروني. مجلة منازعات الأعمال، (22)، 165-178، ص. 175.

تبرم عبر وسائل غير مادية؛ فإن الأمر يتطلب تطوير آليات وأدوات قانونية تضمن صحة هذه المعاملات وتوثقها بشكل يمكن الاعتماد عليه في حال حدوث نزاع بين الأطراف المعنية.

وتتعدد وسائل الإثبات في العقود الإلكترونية لتشمل الأدوات التكنولوجية الحديثة مثل: الكتابة الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني، التي تسهم في تأكيد صحة العقد وإثبات تنفيذه، ويجب أن تكون هذه الوسائل موثوقة وقادرة على تأكيد هوية الأطراف المتعاقدة وإظهار رضاهم، بالإضافة إلى إمكانية حفظها ومراجعتها بسهولة في حال نشوء أي خلاف قانوني.

ويعرف الإثبات بأنه إقامة الدليل أمام القضاء بالطرق التي يحددها القانون على صحة واقعة قانونية يدعيها أحد طرفي الخصومة وينكرها الآخر [1]، ويجب أن يكون هناك إطار قانوني واضح ينظم استخدام هذه الوسائل ويحدد معاييرها، فالتشريعات يجب أن تتكيف مع التطورات التكنولوجية لضمان فعالية الإثبات الإلكتروني في المحاكم.

المطلب الأول: الكتابة الإلكترونية

تتطور العقود بسرعة في مجال الاتصالات الحديثة؛ مما أدى إلى ظهور أنواع جديدة من العقود، فأصبح لتكنولوجيا المعلومات دورٌ حيوي في المجتمعات الحديثة؛ مما أثر في العمليات التعاقدية وبنيتها القانونية، فقد أصبح إبرام العقود يتم عبر وسائل الاتصال الحديثة؛ مما نتج عنه ظهور نوع جديد من الكتابة والتوقيع يتمثل في الطابع الإلكتروني، ويتم تبادل رسائل البيانات عبر شبكة الإنترنت وتحميلها على دعامات إلكترونية.

إن التطور التقني لوسائل الاتصال الحديثة وتقنيات المعلومات أتاح التعامل بنوع جديد من الدعامات وخلق نوعًا جديدًا من الكتابة يصطلح عليها الكتابة الإلكترونية، التي تختلف عن الكتابة التقليدية؛ إذ يتم إبرام العقود عبر شبكات الاتصالات وتحميلها على دعامات غير ورقية. [2]

فالكتابة هي الأصل في المحرر الورقي كما هو معروف، بالإضافة إلى التوقيع من الشخص المنسوب إليه، ولكن تطور أساليب الكتابة والتطور التكنولوجي أدى إلى ظهور الكتابة ليس فقط على الأوراق، وإنما على الحاسوب، وهذه الكتابة تنصب على دعامة الجهاز؛ ممل يحول مثل هذه الدعامات إلى محررات، والكتابة على هذه الدعامات تكون بواسطة رموز، أو أرقام متفق عليها، ومعلومة مسبقًا لدى الجميع، بحيث يتسنى للشخص قراءتها على جهاز الحاسوب. [3]

ويعتبر الدليل الكتابي من أبرز طرق الإثبات وأهمها، ويحتل مكانة مرموقة بين وسائل الإثبات المختلفة سواء كان هذا الدليل في شكل مستند رسمي أو عادي، فإن الكتابة تعد أداة قوية في الإثبات تتفوق

---

[1] أمحيميد، أحمد ولد اسويلم. (2024). إبرام العقد الإلكتروني وآليات حماية المستهلك. مجلة قراءات علمية في الأبحاث والدراسات القانونية والإدارية، (28)، 87-110، ص. 99.

[2] دبه، حورية. (2017). منازعات العقد الإلكتروني. (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، ص. 18.

[3] السوسي، محمد كمال صابر. (2020). حجية الكتابة الإلكترونية في الإثبات الشرعي. مجلة الفقه والقانون، (92)، 6-31، ص. 11.

على باقي الأدلة، كما يعتبر الدليل الكتابي حجة قاطعة يقبلها القاضي دون الحاجة للاستناد إلى أدلة أخرى.

أولًا: تعريف الكتابة الإلكترونية

الكتابة بمعناها التقليدي تكون محررة على دعائم ورقية، ولكن التطور التكنولوجي المستمر في وسائل الاتصال مثل: الفاكس، والتلكس، والمصغرات الفيلمية، ومخرجات الكمبيوتر؛ أدى إلى ضرورة التوسع في هذا المفهوم التقليدي للكتابة ليستوعب التطور في عصر ثورة المعلومات والاتصالات؛ ذلك أن الهدف من الكتابة لا يستلزم أن تكون محررة على دعامة ورقية بالذات، ومن ثم فلا يوجد ما يمنع من أن تكون الكتابة محررة على دعامة إلكترونية طالما أنها تحقق نفس الهدف، فالمهم أن يتم حفظ البيانات المتداولة إلكترونيا؛ بحيث يمكن الاحتفاظ بها والرجوع إليها عند الخلاف دون أن يطرأ عليها أي تعديل أو تحريف.[1]

فأصبح من الضروري توسيع مفهوم الكتابة التقليدية ليتماشى مع تطورات عصر ثورة المعلومات والاتصالات، فالهدف من الكتابة لا يقتصر على كونها محصورة في الورق فقط، بل يمكن أن تتم على دعائم إلكترونية، فالمهم هو حفظ البيانات الإلكترونية بحيث يمكن الوصول إليها عند الحاجة.

إن هذا التحول التكنولوجي لا يقتصر فقط على تحسين وسائل الاتصال، بل يعزز من مصداقية الوثائق الإلكترونية، ويضمن حفظها بطرق آمنة وفعالة، وقد أصبح من الممكن اليوم استخدام الوسائل الإلكترونية لإبرام العقود؛ لذلك تظل الكتابة الإلكترونية مرتبطة بالقدرة على توثيق البيانات وحمايتها من التعديل أو التحريف بحيث تصبح الوثائق المتداولة إلكترونيًا قابلة للاسترجاع والتحقق في حال حدوث أي نزاع؛ مما يعزز من مصداقيتها ويجعلها أداة قانونية معترف بها في الأوساط القانونية.

إن التطور التكنولوجي في وسائل الاتصال أدى إلى ضرورة التوسع في هذا المفهوم، ومن ثم لا يوجد ما يمنع أن تكون الكتابة محررة على دعامة إلكترونية طالما تتوفر فيها الشروط المطلوبة لصحتها [2]؛ وحتى يمكن الاحتجاج بمضمون المحرر المكتوب في مواجهة الآخرين، فإن الكتابة يجب أن تكون

[1] إبراهيم، خالد ممدوح. (2007). التحكيم الإلكتروني في عقود الاستثمار الدولية. ندوة عقود الاستثمار الدولية ومنازعتها، المنعقد في الفترة 16-20 يونيو، المغرب، ص43.

[2] مسعود، داود. (2017). دور التحكيم الإلكتروني في تسوية منازعات التجارة الدولية. (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، ص37.

مقروءة، أي أن المحرر الكتابي يجب أن يكون مدونًا بحروف أو رموز معروفة للشخص الذي يراد الاحتجاج عليه بهذا المحرر. [1]

وتعرف الكتابة الإلكترونية بأنها "مجموعة من الأرقام والإشارات أو الرموز الأخرى ذات دلالة واضحة محررة على دعامة إلكترونية أو مرسلة بطريقة إلكترونية، ويكون بالإمكان التعرف بصفة قانونية على الشخص الذي صدرت عنه، وتكون معدة ومحفوظة وفق شروط من شأنها ضمان سلامتها"[2]

كما تعرف الكتابة الإلكترونية بأنها "مجموعة الأحرف، أو الكلمات، أو الأرقام والرموز، أو أية علامات أخرى تثبت على دعامة إلكترونية، أو رقمية، أو ضوئية، أو أية وسيلة أخرى أيًا كانت ركيزتها، أو كان شكلها، على أن تعبر عن معنى دقيق وتعطي دلالة قابلة للإدراك"[3]

وبناء عليه لا تختلف الكتابة التقليدية التي تعتمد على الورق عن الكتابة الإلكترونية إلا في الوسيلة المستخدمة؛ حيث تعتمد الكتابة الإلكترونية على وسائط إلكترونية مثل: الإنترنت وأجهزة الكمبيوتر والهواتف المحمولة وغيرها من الوسائل الحديثة.

ولا ينظر إلى الكتابة من حيث ارتباطها بالوسيلة أو الوسيط المستخدم في التدوين على وسيلة مادية محددة، بل بوظيفتها في إعداد الدليل على وجود التصرف القانوني وتحديد مضمونها بما يمكن الأطراف من الرجوع إليه في حالة نشوب خلاف؛ وبالتالي نتيجة للتقدم العلمي الذي أدى بدوره إلى تطوير فكرة الكتابة، وظهور وسائل التعاقد المستحدثة، وبذلك لم يعد يربط الكتابة بالورقة التقليدية، بل أصبح الفكر القانوني ينادي الكتابة الإلكترونية المستخرجة من أجهزة الحاسب والإنترنت، مادام بالإمكان التأكد من مضمونها لإثبات المعاملات المدنية بين المتعاقدين. [4]

ثانيًا: حجية الكتابة الإلكترونية

يعد الدليل الكتابي حجة قانونية كاملة يقبلها القاضي دون الحاجة إلى الاعتماد على أدلة أخرى، ويتميز هذا الدليل عن غيره بأنه يمكن إعداده مسبقًا قبل نشوء النزاع، كما أنه لا يتعرض للنسيان، بالإضافة إلى ذلك، يتميز الدليل الكتابي بالثبات والدقة.

[1] الشوابكة، فيصل عبد الحافظ. (2013). النظام القانوني للعقد الإداري الإلكتروني. مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية، 21(2)، 335-364، ص. 352.

[2] الحسناوي، مبارك. (2019). الإثبات في العقد الإلكتروني: دراسة مقارنة بين التشريع المغربي والمقارن. مجلة الشؤون القانونية والقضائية، (6)، 111-144، ص. 119.

[3] السوسي، محمد كمال صابر. (2020). حجية الكتابة الإلكترونية في الإثبات الشرعي. مجلة الفقه والقانون، (92)، 6-31، ص. 13.

[4] الحضين، محمد خالد. (2011). اتفاق التحكيم "دراسة مقارنة بين القانون الأردني والكويتي. (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، ص80.

إن انتشار تقنيات الاتصال الحديثة في التفاوض على العقود وإبرامها وتنفيذها أدى إلى صدور العديد من القوانين سواء على المستوى الدولي أو الإقليمي أو في العديد من دول العالم المختلفة، وذلك بهدف الاعتراف بالمحررات الإلكترونية، ومنحها نفس الحجية القانونية المقررة للمحررات الكتابية التقليدية.[1]

ويشترط للاعتداد بالكتابة في الإثبات أن يتم التدوين على وسيط يسمح بثبات الكتابة عليه واستمرارها بحيث يمكن الرجوع إلى المحرر كلما كان لازمًا لمراجعة بنود العقد أو لعرضها على القضاء عند حدوث خلاف بين أطرافه. [2]

والجدير بالذكر أن الكتابة الإلكترونية أحد الركائز الرئيسة في بيئة المعاملات الإلكترونية لما توفره من سرية ومرونة في التوثيق والتعاملات، وذلك دون الإخلال بقوة الإثبات التي تميز الكتابة التقليدية؛ لذا أضفى المشرع العماني على الكتابة الإلكترونية الحجية القانونية المقررة للكتابة التقليدية؛ فقد نصت المادة (20) من قانون المعاملات الإلكترونية على "تكون للعقود الإلكترونية التي تبرم وفقًا لأحكام هذا القانون ذات الآثار القانونية للعقود التي تبرم بالأساليب العادية؛ من حيث الإثبات والصحة والقابلية للتنفيذ، وغير ذلك من الأحكام"[3]

وتوضح المادة السابقة أن المشرع العماني منح العقود الإلكترونية الحجية القانونية التي تتمتع بها المحررات التقليدية سواء من حيث الإثبات أو الصحة أو القابلية للتنفيذ؛ مما يعني أن الكتابة الإلكترونية تعد وسيلة فعالة في الإثبات، ولها قيمتها القانونية كالتي تُمنح للكتابة التقليدية.

تضمن هذه الشروط أن تكون المحررات الإلكترونية قادرة على أداء نفس وظيفة المحررات الورقية بحيث يمكن استخدامها كأدلة قانونية رسمية، فإن تطور هذا الإطار القانوني يعكس التفاعل المستمر بين التكنولوجيا والتشريع، ويؤكد على ضرورة تكيف الأنظمة القانونية مع المتغيرات الرقمية، وقد أصبح من الضروري اليوم وضع إطار تشريعي واضح يحمي حقوق الأطراف في المعاملات الإلكترونية، ويضمن تنفيذ العقود والاتفاقات بشكل آمن وفعال.

ويمكن الاحتجاج بمضمون المحرر المكتوب في مواجهة الآخرين، فإن المحرر يجب أن يكون مقروءًا، وبالتالي يجب أن يكون المحرر الكتابي مدونًا بحروف أو رموز معروفة ومفهومة للشخص الذي يراد الاحتجاج عليه بهذا المحرر، فإذا رجعنا إلى المحررات الإلكترونية نجد أن هذه المحررات يتم تدوينها

[1] الحسناوي، مبارك. (2015). الإثبات في العقد الإلكتروني. منشورات مجلة العلوم القانونية–سلسلة فقه القضاء التجاري، (1)، 164–187، ص. 170.

[2] الشوابكة، فيصل عبد الحافظ. (2013). النظام القانوني للعقد الإداري الإلكتروني. مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية، 21(2)، 335–364، ص. 354.

[3] المادة (20) من المرسوم السلطاني رقم 2025/39 بإصدار قانون المعاملات الإلكترونية.

على الوسائل بلغة الآلة التي لا يمكن أن يقرأها الإنسان بشكل مباشر، وإنما لا بد من إيصال المعلومات في الحاسب الآلي الذي يتم تغذيته ببرامج لها القدرة على ترجمة لغة الآلة. [1]

إن الكتابة لكي تؤدي دورها القانوني لا بد أن تكون مقروءة وواضحة بحيث تدل على مضمون التصرف القانوني، فالكتابة تكمن في أنها أفضل وسائل الإثبات؛ وإن عملية التدوين بالكتابة الإلكترونية واجبة لأنها الطريق الوحيد لإثبات عملية التعاقد [2]؛ فالمحررات التقليدية يمكن أن تقرأ مباشرة من قبل الأطراف المعنية، لكن المحررات الإلكترونية تتطلب تقنيات خاصة للتفسير والقراءة؛ مما يستدعي ضرورة توخي الحذر في كيفية التعامل مع البيانات الإلكترونية، وضمان توفر وسائل تكنولوجية فعالة للتأكد من صحتها وسلامتها.

المطلب الثاني: التوقيع الإلكتروني

يؤدي التطور التكنولوجي إلى ظهور وسائل وأساليب جديدة في المعاملات الإلكترونية وإبرام العقود، التي لم تكن مستخدمة سابقا، وتتميز هذه الوسائل بالتطور السريع والمستمر، ومن بين هذه التطورات التوقيع الإلكتروني الذي يستخدم في إبرام التعاملات الإلكترونية.

ويعتبر التوقيع سمة تميز الشخص وتعبر عن هويته بين الآخرين، ومع التقدم التكنولوجي المستمر أصبحت المعاملات التجارية والمدنية تنجز عبر وسائل التكنولوجيا الرقمية، وهذا التحول يتطلب أساليب جديدة لإثبات الهوية تتناسب مع البيئة الرقمية؛ مما يزيد من الثقة بين الأطراف المتعاملة، فالتوقيع الإلكتروني ظهر كبديل للتوقيع التقليدي في هذه المعاملات الإلكترونية.

إن الدليل الكتابي حتى يكون دليلًا كاملًا في الإثبات؛ لا بد أن يكون موقعا سواء بالإمضاء أو الختم أو البصمة، وذلك لأن التوقيع يعتبر حجر الأساس للدليل الكتابي حتى يعتد به في الإثبات، وبظهور التعاملات الإلكترونية التي كغيرها من المعاملات تحتاج إلى ما يدعمها، ويجعلها ذات قيمة في القانون، فرض الواقع العملي ضرورة إدخال وسائل وطرق حديثة في هذه المعاملات تعرف بالتوقيع بالشكل الإلكتروني، والذي بطبيعته يتناسب مع الكتابة الإلكترونية، فيعتبر هذا التوقيع الإلكتروني هو الداعم الأساسي لهذه المعاملات الإلكترونية. [3]

كما يسهم التوقيع الإلكتروني في تعزيز أمان المعلومات وحماية خصوصية المستخدمين على الإنترنت، لا سيما في مجالات التعاقدات وعقد الصفقات عن بعد بدون حاجة لحضور فعلي من الأطراف المعنية، ومن ثم فإنه يعمل على تعزيز المعاملات الإلكترونية.

---

[1] محمد، عبد المقصود توفيق أحمد. (2022). العقد الإداري الإلكتروني: دراسة مقارنة في الفقه والقضاء الإداري الفرنسي والمصري. المجلة القانونية، 13(1)، 269-306، ص. 297.

[2] وهدان، رغدة جلال أحمد. (2024). إثبات العقد الإداري الإلكتروني. مجلة بحوث الشرق الأوسط، (97)، 31-94، ص. 57.

[3] وهدان، رغدة جلال أحمد. (2024). إثبات العقد الإداري الإلكتروني. مجلة بحوث الشرق الأوسط، (97)، 31-94، ص. 58.

وبناءً على ما سبق أصبح التوقيع الإلكتروني وسيلة أساسية للإثبات في ظل النمو الكبير للمعاملات الإلكترونية، ففي السابق كان التوقيع التقليدي يشكل الأساس في الوثائق الكتابية، ومع تطور التكنولوجيا، أصبح التوقيع الإلكتروني بديلًا موثوقًا يدعم هذه المعاملات ويوفر لها الحماية القانونية.

أولًا: تعريف التوقيع الإلكتروني

يعتبر التوقيع الإلكتروني مشابهًا للتوقيع التقليدي؛ حيث يعرف بأنه يعتمد على تقنيات تضمن تحقيق نفس وظائف التوقيع اليدوي من حيث تحديد هوية صاحب التوقيع، وهذا يعني أنه عندما يقوم الشخص بتوقيع مستند أو رسالة من خلال نظامه الإلكتروني؛ فإنه يقر بالمحتوى الذي تم توقيعه.

إن التوقيعات الإلكترونية بخلاف التوقيعات المكتوبة لا تقتصر على التوقيعات أو البصمات المكتوبة، بل تشمل عددًا لا يحصى من الصور، بما في ذلك الحروف والأرقام والصور والرموز والعلامات والإشارات وحتى الأصوات، على أن تكون جميعها ذات خصائص منفردة، وتحدد وتعرف الموقع، فالتوقيع الإلكتروني على رسالة أو مستند باعتباره توقيعًا قانونيًا هو إقرار بالتصرف وإشارة إلى الرغبة في الرضا بمحتواه. [1]

ويعرف التوقيع الإلكتروني بأنه "كل إشارة أو علامة أو رمزًا إلكترونيًا يضاف إلى رسالة البيانات المعلوماتية ينفرد به صاحبه، ويمكن التعرف على هويته وعن قبوله الالتزام بتلك البيانات، وأن يتم ذلك الرمز أو العلامة بصورة تخول لصاحبه المحافظة عليه بشكل مستمر حتى يتمكن من كشف كل تعديل لرسالة البيانات قد يطرأ عليه لاحقًا"[2]

ويعرف التوقيع الإلكتروني بأنه "أحد الطرق التي يمكن أن يتفق عليها الطرفان من خلال الوسائل الإلكترونية العديدة والمتطورة بحيث يكون هذا التوقيع عبارة عن رموز سرية سواء كانت أحرفًا أو أرقامًا أو كليهما معًا"[3]

وتجدر الإشارة إلى أن قانون المعاملات الإلكترونية العماني أشار للتوقيع الإلكتروني على أنه "التوقيع على الوثيقة الإلكترونية أو المعاملة الإلكترونية في شكل حروف أو أرقام أو رموز أو إشارات أو غيرها، كما أضافت المادة أن التوقيع الإلكتروني ذو طابع متفرد يسمح بتحديد هوية الشخص الموقع وتمييزه عن غيره"[4]

---

[1] زكريا، طيبي حاج عبد القادر. (2024). ضوابط تنفيذ العقد الإلكتروني وكيفية إثباته. مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، 17(4)، 421-438، ص. 434.

[2] الحسناوي، مبارك. (2019). الإثبات في العقد الإلكتروني: دراسة مقارنة بين التشريع المغربي والمقارن. مجلة الشؤون القانونية والقضائية، (6)، 111-144، ص. 131.

[3] الشمري، ضاري تمران طلاق. (2017). الجوانب القانونية لتنفيذ وإثبات العقد الإلكتروني. مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، 5(20)، 63-115، ص. 102.

[4] المادة (1) من المرسوم السلطاني رقم 2025/39 بإصدار قانون المعاملات الإلكترونية.

ونصت المادة (2) من قانون الأونسيترال بشأن التوقيعات الإلكترونية على أن التوقيع الإلكتروني هو "بيانات في شكل إلكتروني مدرجة في رسالة بيانات، أو مضافة إليها أو مرتبطة بها منطقيًا، يجوز أن تستخدم لتعيين هوية الموقع بالنسبة إلى رسالة البيانات، ولبيان موافقة الموقع على المعلومات الواردة في رسالة البيانات"[1]

وعلاوة على ذلك فإن التوقيع الإلكتروني هو آلية رقمية تستخدم للإشارة إلى قبول شخص ما الالتزام بمحتوى رسالة بيانات إلكترونية، ويتميز بكونه فريدًا ويعكس هوية صاحبه بشكل يمكن التعرف عليه، ويتضمن التوقيع الإلكتروني علامات أو رموزًا سرية قد تكون أحرفًا أو أرقامًا؛ مما يتيح الحفاظ على سرية وموثوقية البيانات من التعديلات غير المصرح بها.

ولا يشترط في التوقيع الإلكتروني أن يأتي بشكل معين؛ حيث يمكن أن يكون حرفًا، أو رمزًا، أو رقمًا، أو إشارة، فالمهم أن يحمل طابعًا فريدًا يميز صاحب التوقيع، ويساعد في تحديد هويته، كما يجب أن يظهر التوقيع الإلكتروني رغبة الشخص في إقرار العمل، على عكس التوقيع التقليدي الذي يقتصر عادةً على الإمضاء بخط اليد.

فلا يعتبر المستند المكتوب سواء كان في شكل إلكتروني أو على سند مادي دليلًا كاملًا ما لم يكن موقعًا عليه، وذلك لأن التوقيع هو العنصر الثاني من عناصر الإثبات المستندي والمقصود أصلًا للإثبات، وهو شرط أساسي لصحة المستند سواء أكان إلكترونيًا أم ورقيًا. [2]

ويتم التوقيع الإلكتروني عبر وسائل إلكترونية وعن طريق أجهزة الحاسب الآلي والإنترنت؛ حيث أصبح بإمكان أطراف العقد الاتصال ببعضهم بعضاً والاطلاع على وثائق العقد والتفاوض بشأن شروطه وكيفية إبرامه وإفراغه في محررات إلكترونية، وأخيرًا التوقيع الإلكتروني عليه، وذلك على عكس التوقيع التقليدي الذي يوضع على دعامة مادية هي في الغالب دعامة ورقية، وفي هذه الحالة تذيل الكتابة بالتوقيع فتحول الدعامة بعد ذلك إلى مستند صالح الإثبات. [3]

ثانيًا: حجية التوقيع الإلكتروني

يعتبر التوقيع الإلكتروني من أبرز التطورات التكنولوجية؛ حيث أصبح أداة أساسية لإثبات صحة المعاملات الإلكترونية وحمايتها قانونيًا، ففي ظل التحول الرقمي السريع وتزايد الاعتماد على الوسائل الإلكترونية في إجراء المعاملات التجارية والقانونية، أصبح من الضروري التأكد من صحة وموثوقية التوقيع الإلكتروني باعتباره بديلًا للتوقيع التقليدي.

[1] المادة (2) من قانون الأونسيترال النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية مع دليل الاشتراع 2001.

[2] زكريا، طيبي حاج عبد القادر. (2024). ضوابط تنفيذ العقد الإلكتروني وكيفية إثباته. مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، 17(4)، 421-438، ص. 433.

[3] عبد الكريم، عبد اللاوي. (2016). التوقيع الإلكتروني. مجلة منازعات الأعمال. (19)، 68-87، ص. 71.

ويؤدي التوقيع الإلكتروني نفس المهمة التي يؤديها التوقيع العادي، فهو يعد الدليل الدامغ على أن العقد قد صدر عن صاحبه، ويمكن عن طريقه نسبة هذا العقد إليه، وبالنظر إلى الطبيعة الخاصة للتوقيع الإلكتروني فهو يخضع لضوابط خاصة تمنحه تلك الحجية متى توافرت فيه [1].

وقد أشارت المادة (17) من قانون المعاملات المدنية الإلكترونية بأنه: "يكون للتوقيع الإلكتروني المتقدم والمعتمد حجية في الإثبات إذا استوفى الشروط الآتية:

1. أن تكون أداة إنشائه مرتبطة بالموقع، وليس بأي شخص آخر، وتحت سيطرته وقت التوقيع.
2. أن يكون ممكنًا كشف أي تغيير يحدث عليه بعد إجراء التوقيع.
3. أن يكون ممكنًا كشف أي تغيير يحدث في المعلومات أو البيانات الإلكترونية المرتبطة به بعد إجرائه، إذا كان الغرض من اشتراط التوقيع هو تأكيد سلامة المعلومات أو البيانات الإلكترونية التي يتعلق بها التوقيع.

ومع ذلك يجوز لكل ذي شأن أن يثبت بأي طريقة أن التوقيع الإلكتروني المتقدم والمعتمد جدير بالاعتماد عليه"[2]

وتوضح المادة السابقة أن المشرع العماني منح التوقيع الإلكتروني حجيته في الإثبات؛ حيث اشترط المشرع توافر مجموعة من الضمانات التقنية التي تكفل سلامته وموثوقيته، تتضمن في أن تكون أداة إنشاء التوقيع مرتبطة بالشخص الموقع وحده وتحت سيطرته أثناء التوقيع، كما يكون بإمكانه كشف أي تعديل يطرأ على التوقيع أو على البيانات المرتبطة به بعد إنشائه؛ إذا كان الغرض من التوقيع ضمان سلامة تلك البيانات.

فالتوقيع الإلكتروني هو الأداة التي يمنح صاحبها العقد الإلكتروني قيمته وقوته القانونية مثله في ذلك مثل التوقيع على العقود العادية، فلا يصبح الشخص ملتزمًا بالعقد إلا بعد توقيعه، سواء كان التوقيع في شكل كتابي أو باستخدام بصمة الإبهام أو عن طريق الختم عليه. [3]

فيجب أن يحمل التوقيع في طياته ما من شأنه التعرف على صاحبه بأن يكون مميزًا ومحددًا لشخص صاحبه بغض النظر عن وسيلة إصداره أي لا يشترط أن يتم التوقيع بخط يد الموقع بل يمكن إلمامه بأداة منفصلة عن شخصه، وبقيام التوقيع الإلكتروني تتميز هوية صاحب التوقيع، وهي من أهم وظائف التوقيع عامة، فهذا الشرط ذهب إلى ضرورة منح التوقيع الإلكتروني حجية في الإثبات. [4]

---

[1] عبد التواب، أحمد بكري محمد. (2024). العقد الإلكتروني ووسائل إثباته في القانون المصري (دراسة مقارنة مع القوانين العربية). المجلة القانونية، 22(6)، 2253–2296، ص. 2285.

[2] المادة (17) من المرسوم السلطاني رقم 2025/39 بإصدار المعاملات الإلكترونية.

[3] عبد التواب، أحمد بكري محمد. (2024). العقد الإلكتروني ووسائل إثباته في القانون المصري (دراسة مقارنة مع القوانين العربية). المجلة القانونية، 22(6)، 2253–2296، ص. 2282.

[4] جراروة، عمار حسين كايد. (2025). التوقيع الإلكتروني: دراسة تحليلية مقارنة في ظل قانون الأونسيترال النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية والتشريع الأردني. المجلة الدولية للدراسات القانونية والفقهية المقارنة، 8–17، ص. 12.

ولكي يحظى التوقيع الإلكتروني بتلك الحجية يجب أن يستوفي شروطًا معينة تعززه، وتبث فيه عنصري الثقة والأمان، ومن أهم هذه الشروط أن يكون التوقيع الإلكتروني موثقًا، وقد استلزم ذلك وجود طرف ثالث محايد يؤكد هوية المتعاقدين، ويؤكد صدور الإرادة عمن نسبت إليه عن طريق إصدار شهادة تتضمن التوقيع الإلكتروني للشخص المراد إثبات هويته، وتكون بمنزلة هوية شخصية أو جواز سفر لصديقة بشخص من صدرت لصالحه. [1]

وحتى ينتج التوقيع الإلكتروني آثاره القانونية لا بد أن يعبر عن ، وليس معنى ذلك أن التوقيع الإلكتروني يغني أو يحل محل بطاقة الإثبات الشخصية، كما لا يعني ذلك أن يحل التوقيع الإلكتروني محل الاسم المستعار، ولكن المقصود بمعرفة هوية الموقع من خلال التوقيع: أن تكون وسيلة التوقيع الإلكتروني تحت سيطرة الموقع وحده دون غيره. [2]

إن تحديد هوية الموقع التي تعد شرطًا لازمًا لصحة العقد الإلكتروني، وذلك من خلال كون هذه المقتضيات ذات تقنية محضة، والتي تحتاج إلى مجال تنظيمي ينظمها بهدف مواكبة التطورات في هذا المجال لم تستقر بعد على حالة نهائية"[3]

إن التوقيع الإلكتروني وسيلة حديثة لتحقيق شرطين هما تعيين صاحبه وانصراف إرادته إلى الالتزام بمضمون ما وقع عليه، كل ما من ذلك أنه ينشأ عبر وسيط إلكتروني، وذلك استجابة لنوعية المعاملات التي تتم إلكترونيًا. [4]

وبناءً عليه يعمل التوقيع الإلكتروني على تحديد هوية الموقع على الوثيقة الإلكترونية خاصة عند اتباع تدابير الأمان وإجراءات التوثيق أو التشفير، وبذلك فإن التوقيع الإلكتروني يعد عنصرًا أساسيًا في الوثيقة الإلكترونية؛ حيث يقوم بدوره في تحديد هوية الشخص الذي قام بالتوقيع.

ثالثًا: صور التوقيع الإلكتروني

يتنوع التوقيع التقليدي بين الإمضاء، والبصمة، والختم، أما التوقيع الإلكتروني فظهرت أيضًا أشكال متعددة، ففي المراحل الأولى من ظهور التوقيع الإلكتروني تم التعرف على نوعين رئيسيين هما التوقيع الكودي بالإضافة إلى التوقيع البيومتري، ومع تقدم التكنولوجيا أصبح هناك نوع آخر من التوقيعات الإلكترونية وهو التوقيع بالقلم الإلكتروني، وتتمثل تلك الصور فيما يلي:

[1] مجدوب، آمنة. (2015). التوقيع الإلكتروني. مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، (23)، 171-186، ص. 175.

[2] الشوابكة، فيصل عبد الحافظ. (2013). النظام القانوني للعقد الإداري الإلكتروني. مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية، 21(2)، 335-364، ص. 356.

[3] الحسناوي، مبارك. (2019). الإثبات في العقد الإلكتروني: دراسة مقارنة بين التشريع المغربي والمقارن. مجلة الشؤون القانونية والقضائية، (6)، 111-144، ص. 133.

[4] وهدان، رغدة جلال أحمد. (2024). إثبات العقد الإداري الإلكتروني. مجلة بحوث الشرق الأوسط، (97)، 31-94، ص. 64.

1. التوقيع بالقلم الإلكتروني

إن هذه الطريقة الجديدة هي عبارة عن قلم إلكتروني حساس يمكنه الكتابة على شاشة الكمبيوتر باستخدام برنامج محدد هو المسيطر والمحرك لكل هذه العملية. [1]

ويتم تخزين التوقيع بالقلم الإلكتروني مشفرًا بجميع خصائصه من انحناءات والتواءات ونقاط وغيرها، وتكمن مهمة التشفير هنا في الحفاظ على أمن التوقيع وسريته، وهذه الشفرة تستعمل في التحقق من صحة التوقيع، ومدى مطابقتها لانحناءاته، والخطوط الحاصلة في التوقيع المشفر، ويستخدم التشفير أيضًا في حفظ المراسلات الإلكترونية والمعاملات الخاصة بالأطراف، وتخزينه فتتحول المراسلات إلى بيانات وأرقام لا يستطيع أحد قراءتها أو فهمها. [2]

وبناءً عليه تعتبر تقنية التوقيع الإلكتروني باستخدام القلم الرقمي أداة حديثة تسمح للمستخدمين بالتوقيع مباشرة على شاشات الكمبيوتر، ويتم تخزين هذه التوقيعات بتنسيق مشفر؛ مما يضمن الحفاظ على خصائص التوقيع، ويكمن الهدف الرئيسي من التشفير في تعزيز أمان وسرية التوقيع؛ حيث يتم استخدامه للتحقق من صحة التوقيع ومطابقته للأنماط المحددة التي تم تسجيلها مسبقًا.

2. التوقيع البيومتري

يقصد بالتوقيع البيومتري التحقق من الشخصية عن طريق الخواص الطبيعية والفيزيائية والسلوكية الحيوية، فلكل إنسان صفات وسمات خاصة به تميزه عن غيره من البشر، ومن ذلك بصمة الأصبع، ومسح قرنية العين، وبصمة الشفاه، والتوقيع الشخصي، ونبرة الصوت وغيرها من التوقيعات، ويتم استخدام هذه الأسلوب من التوقيع عن طريق أخذ صورة دقيقة للشكل وتخزينها بصورة مشفرة داخل الحاسوب الآلي في نظام حفظ الذاكرة، وذلك بهدف توفير الاستخدام القانوني فقط للأشخاص المصرح لهم بذلك، وبالتالي منع أي استخدام غير قانوني أو غير مرخص به لأي معلومات أو بيانات سرية أو شخصية موجودة في نظم المعلومات الخاصة بإحدى الجهات. [3]

ويعتمد على صفات ذاتية وفيزيائية وسلوكية للإنسان عن طريق إدخال المعلومات بطريقة بيومترية الذاكرة الحاسب الآلي، وعند فك التشفير يتم التحقق من مدى مطابقتها للعميل المستخدم للتوقيع، وقد يعتمد على تسجيل حركات اليد أثناء التوقيع بتوصيل قلم إلكتروني بجهاز الكمبيوتر. [4]

وتحقيقًا للأمان والسرية والثقة في التعامل تسعى البنوك العالمية للاعتماد على الخصائص الذاتية للفرد؛ مثل بصمة الصوت أو بصمة الأصبع، أو بصمة الشفاه، وهذا النظام يحل محل استخدام البطاقات

---

[1] غنية، باطلي. (2011). الكتابة الإلكترونية كدليل إثبات. مجلة كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، (2)، 461-489، ص473.

[2] أبيدار، لمياء. (2023). حجية التوقيع الإلكتروني في الإثبات. مجلة الباحث للدراسات القانونية والقضائية، (55)، 60-79، ص. 74-75.

[3] عبد الكريم، عبد اللاوي. (2016). التوقيع الإلكتروني. مجلة منازعات الأعمال. (19)، 68-87، ص. 75.

[4] أبيدار، لمياء. (2023). حجية التوقيع الإلكتروني في الإثبات. مجلة الباحث للدراسات القانونية والقضائية، (55)، 60-79، ص. 71.

الممغنطة والرقم السري؛ حيث يتم تخزين البصمة في الجهاز؛ مما يسمح بالدخول فقط عند تحقق المطابقة مع الكلمة المنطوقة أو البصمة المحددة. [1]

3. التوقيع الكودي

هذه الصورة من أكثر الصور شيوعًا في حياتنا العملية؛ حيث تقوم البنوك بإصدار بطاقات ائتمان، التي تستخدم في السحب النقدي من خلال بطاقات الصرف الآلي، والتي تخول حاملها إمكانية سحب مبالغ نقدية من حسابه بحد متفق عليه بين وبين البنك مصدر البطاقة، إضافة إلى ما تقوم به هذه البطاقات من سداد ثمن بعض السلع والخدمات من خلال أجهزة مخصصة لذلك، وما تقوم به أيضًا من عمليات دفع عبر الإنترنت؛ حيث تحتوي هذه البطاقة على رقم سري لا يعرفه إلا صاحبها، الذي يخوله الدخول إلى حسابه وإجراء العمليات التي يريدها. [2]

وهو التوقيع عن طريق البطاقة المقترنة بالرقم السري؛ حيث يتم توقيع التعاملات الإلكترونية وفقًا لهذه الطريقة باستخدام مجموعة من الأرقام والحروف أو كليهما، يختارها صاحب التوقيع لتحديد شخصيته، ولا تكون معلومة إلا له ولمن يبلغه به، وينتشر استعمال التوقيع الكودي في التعاملات البنكية وغيرها كعمليات المصارف والدفع الإلكتروني؛ حيث تحرص البنوك على تنظيم عملية الإثبات بمقتضى اتفاق مع حامل البطاقة في العمل. [3]

إن التوقيع الإلكتروني عبر بطاقات الائتمان يعزز من ثقة الأفراد في استخدام التكنولوجيا في المعاملات المالية، وبالرغم من الأمان الذي توفره هذه الوسائل إلا أن هناك حاجة مستمرة لتطوير الأنظمة القانونية والرقابية لضمان حماية المعلومات الشخصية والمالية للأفراد.

ويتم تزويد الوثيقة الإلكترونية بتوقيع مشفر يحدده الموقع نفسه، ويحدد وقت التوقيع ومعلومات خاصة به بحيث يحول التوقيع إلى محرر مكتوب من نمط الكتابة العادية إلى معادلة رياضية لا يمكن لأحد أن يعيدها لصيغتها إلا الشخص الذي لديه المعادلة الخاصة، التي يطلق عليها المفتاح وهذا النوع من التوقيعات الإلكترونية يعتبر من أكثر التوقيعات الإلكترونية أمنًا. [4]

وتعزيزًا لنظام الحماية المتوفر في هذا النوع من التوقيعات الإلكترونية، يتم اعتماد تقنية المصادقة أو التوثيق الإلكتروني، التي يقوم بها طرف ثالث إلى جانب الأطراف المتعاقدة وبمقتضى القانون، وهي التي تقوم بمنح مفاتيح التشفير، وهي التي تضفي الحجية على المحررات الإلكترونية بصفة عامة. [5]

---

[1] غربي، خديجة. (2015). التوقيع الإلكتروني. (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، ص. 18.

[2] عبد الكريم، عبد اللاوي. (2016). التوقيع الإلكتروني. مجلة منازعات الأعمال. (19)، 68-87، ص. 76.

[3] غزالي، نصيرة. (2022). التوقيع الإلكتروني وحجيته في الإثبات: دراسة مقارنة بين التشريع الجزائري وقانون الأونسيترال بشأن التوقيعات الإلكترونية والتوجيه الأوروبي لسنة 1999. مجلة جامعة الزيتونة، (43)، 185-199، ص. 191.

[4] أبيدار، لمياء. (2023). حجية التوقيع الإلكتروني في الإثبات. مجلة الباحث للدراسات القانونية والقضائية، (55)، 60-79، ص. 73.

[5] أهتوت، محمد. (2020). التوقيع الإلكتروني: مناط حجية المحررات الإلكترونية. مجلة القضاء المدني، 11(21-22)، 87-107، ص. 98.

خاتمة:

أصبحت العقود الإلكترونية من أكثر صور التعاقد في العصر الحديث نظرا لانتشار التعاملات الإلكترونية على نطاق واسع، التي شملت الكثير من صور العقود المختلفة الأهداف بين البيع والإيجار وغيرها من التعاقدات.

في المبحث الأول تناولنا ماهية العقد الإلكتروني ومميزاته التي تميزه عن العقود التقليدية؛ حيث توفر العقود الإلكترونية المرونة والسرعة وقلة التكاليف بالإضافة إلى تسريع الإجراءات، ومن ثم توضيح كيفية إبرام هذه العقود إلكترونيًا لما يضمن توافر الشروط القانونية المطلوبة لصحة سريان العقد الإلكتروني.

أما المبحث الثاني فقد تطرقنا فيه إلى وسائل الإثبات في العقود الإلكترونية التي تلعب دورًا كبيرًا في ضمان سلامة المعاملات الإلكترونية وتوثيقها وبيان حجيتهم القانونية؛ حيث تعد الكتابة الإلكترونية بديلًا معترفًا به وفقًا للتشريع العماني وقانون الأونسيترال عن الكتابة التقليدية؛ وقد أقر المشرع بحجيتها القانونية متى استوفت الشروط التي وضعها القانون، وبالإضافة للكتابة الإلكترونية تناولنا التوقيع الإلكتروني باعتباره ركيزة رئيسة لتحقيق هوية الأطراف بمحتوى العقد.

ومن ثم تعد وسائل الإثبات الإلكترونية دعامة قانونية لترسيخ الثقة بين أطراف العقد في المعاملات الإلكترونية؛ وبذلك توصل البحث للعديد من النتائج والتوصيات ويمكن إبرازها على النحو التالي:

النتائج:

- العقد الإلكتروني هو أي إجراء أو عقد يبرم أو ينفذ كليًا أو جزئيًا بواسطة رسائل إلكترونية.
- يتصف العقد الإلكتروني بأنه عقد دولي يتم بواسطة الوسائل الإلكترونية وأنه من العقود التي تبرم عن بعد.
- يجب أن يتوافر في العقد الإلكترون أركان العقد وهي التراضي والمحل والسبب.
- لا تختلف الكتابة التقليدية التي تعتمد على الورق عن الكتابة الإلكترونية إلا في الوسيلة المستخدمة.
- يشترط للاعتداد بالكتابة في الإثبات أن يتم التدوين على وسيط يسمح بثبات الكتابة عليه واستمرارها بحيث يمكن الرجوع إلى المحرر كلما كان لازمًا لمراجعة بنود العقد أو لعرضها على القضاء عند حدوث خلاف بين أطرافه.
- التوقيع الإلكتروني هو توقيع قانوني يؤدي نفس دور التوقيع الكتابي إذا توافرت فيه الشروط القانونية التي تضمن صحته ونسبته إلى الموقع.
- يمكن أن يتم التوقيع الإلكتروني بعدة وسائل منها القلم الإلكتروني، والتوقيع البيومتري والتوقيع الكودي

التوصيات:

- المتابعة المستمرة للمعاملات الحديثة والتطوير المستمر للقواعد القانونية المنظمة لتلك المعاملات.
- العمل على ملاءمة القانون الوطني للمعايير الدولية لضمان صحة العقد الإلكتروني وإلزام أطرافها بما ينشأ عنه من التزامات.
- توفير الضمانات القانونية اللازمة لحفظ وحماية الكتابة الإلكترونية من العبث بها أو التغيير فيها.

قائمة المراجع:

- إبراهيم، خالد ممدوح. (2007). التحكيم الإلكتروني في عقود الاستثمار الدولية. ندوة عقود الاستثمار الدولية ومنازعتها، المنعقد في الفترة 16–20 يونيو، المغرب.
- أبيدار، لمياء. (2023). حجية التوقيع الإلكتروني في الإثبات. مجلة الباحث للدراسات القانونية والقضائية، (55)، 60–79.
- أمحيميد، أحمد ولد اسويلم. (2024). إبرام العقد الإلكتروني وآليات حماية المستهلك. مجلة قراءات علمية في الأبحاث والدراسات القانونية والإدارية، (28)، 87–110.
- أهتوت، محمد. (2020). التوقيع الإلكتروني: مناط حجية المحررات الإلكترونية. مجلة القضاء المدني، 11(21–22)، 87–107.
- بعداش، سعد. (2021). العقد الإلكتروني. مجلة العلوم الإنسانية، 32(2)، 419–433.
- بني بكار، إسلام إبراهمي. (2019). القانون الواجب التطبيق على العقد الإلكتروني الدولي، (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة عمان الأهلية، الأردن.
- بوبشيش، ياسين؛ لمراد، جلال. (2024). نظام العقد الإلكتروني: دراسة مقارنة بين القانون الجزائري والشرعة الإسلامية. مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، 17(4)، 370–385.
- بوحملة، صلاح الدين. (2019). خصوصية الإيجاب والقبول في العقد الإلكتروني. مجلة العلوم الإنسانية، (52)، 279–297.
- البياتي، نادية ياس. (2020). مجلس العقد الإلكتروني عبر الإنترنت: دراسة مقارنة. مجلة القانون والأعمال، (62)، 12–32.

- جراروة، عمار حسين كايد. (2025). التوقيع الإلكتروني: دراسة تحليلية مقارنة في ظل قانون الأونسيترال النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية والتشريع الأردني. المجلة الدولية للدراسات القانونية والفقهية المقارنة، 8–17.
- الحسناوي، مبارك. (2015). الإثبات في العقد الإلكتروني. منشورات مجلة العلوم القانونية–سلسلة فقه القضاء التجاري، (1)، 164–187.
- الحضين، محمد خالد. (2011). اتفاق التحكيم "دراسة مقارنة بين القانون الأردني والكويتي. (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة الشرق الأوسط، الأردن.
- بن حفو، حليمة. (2009). التراضي في العقد الإلكتروني. مجلة الأملاك، (6)، 139–164.
- حمد، عضيد عزت. (2020). العقد الإلكتروني: دراسة مقارنة. مجلة آفاق للعلوم، 5(4)، 20–36.
- دبه، حورية. (2017). منازعات العقد الإلكتروني. (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر.
- الدوه، علي محمد. (2021). النظام العام للعقد الإلكتروني: دراسة مقارنة. مجلة منازعات الأعمال، (65)، 47–67.
- الراشدي، بسمان نواف. (2015)، عقود التجارة الإلكترونية وقواعد إبرامها، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية.
- الرفاعي، عادل؛ البكاري، يوسف أحمد عبد الله صالح. (2022). إبرام العقد الإلكتروني. مسارات في الأبحاث والدراسات القانونية، (26)، 190–213.
- زكريا، طيبي حاج عبد القادر. (2024). ضوابط تنفيذ العقد الإلكتروني وكيفية إثباته. مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، 17(4)، 421–438.
- الزيتوني، عبد الفتاح. (2009). الاختصاص في العقد الإلكتروني. أشغال الندوة الوطنية: التجارة الإلكترونية: أية حماية، المنعقد في مايو، المغرب.
- ستاوي، سيدي محمد؛ شيخ، نسيمة. (2023). مدى خضوع العقد الإلكتروني للنظرية العامة للعقد. مجلة الفكر القانوني والسياسي، 7(1)، 976–985.
- السنهوري، عبد الرازق أحمد. (د.ت). الوسيط في شرح القانون المدني "مصادر الالتزام". لبنان: دار إحياء التراث.
- السوسي، محمد كمال صابر. (2020). حجية الكتابة الإلكترونية في الإثبات الشرعي. مجلة الفقه والقانون، (92)، 6–31.

- الشمري، ضاري تمران طلاق. (2017). الجوانب القانونية لتنفيذ وإثبات العقد الإلكتروني. مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، 5(20)، 63-115.
- الشوابكة، فيصل عبد الحافظ. (2013). النظام القانوني للعقد الإداري الإلكتروني. مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية، 21(2)، 335-364.
- الطون، خمائل عبد الله. (2019). فسخ العقد الإلكتروني. المجلة القانونية، (5)، 197-210.
- الطيلوني، فراس فايز علي. (2022)، الحماية القانونية لأطراف العقد الإلكتروني، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الإسراء الخاصة، عمان.
- عبد التواب، أحمد بكري محمد. (2024). العقد الإلكتروني ووسائل إثباته في القانون المصري (دراسة مقارنة مع القوانين العربية). المجلة القانونية، 22(6)، 2253-2296.
- عبد السلام، سعيد سعد. (2003)، مصادر الالتزام المدني، دار النهضة العربية، القاهرة.
- عبد الكريم، عبد اللاوي. (2016). التوقيع الإلكتروني. مجلة منازعات الأعمال. (19)، 68-87.
- العبلاني، سجى فواز داود. (2024). مجلس العقد الإلكتروني: المفهوم-الأنواع-الآثار. مجلة البحوث التربوية والنوعية، (27)، 56-83.
- غربي، خديجة. (2015). التوقيع الإلكتروني. (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر.
- غزالي، نصيرة. (2022). التوقيع الإلكتروني وحجيته في الإثبات: دراسة مقارنة بين التشريع الجزائري وقانون الأونسيترال بشأن التوقيعات الإلكترونية والتوجيه الأوروبي لسنة 1999. مجلة جامعة الزيتونة، (43)، 185-199.
- غنية، باطلي. (2011). الكتابة الإلكترونية كدليل إثبات. مجلة كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، (2)، 461-489.
- فيغو، عبد السلام أحمد. (2016). العقد الإلكتروني. منشورات مجلة الحقوق-سلسلة المعارف القانونية والقضائية، (39)، 73-87، ص. 77-78.
- قادري، فلة. (2017). العقد الإلكتروني. مجلة منازعات الأعمال، (22)، 165-178.
- الكريم، خديجة حسن عبد الله عوض. (2014)، وسائل إثبات العقود الإلكترونية: دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، السودان.
- مجدوب، آمنة. (2015). التوقيع الإلكتروني. مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، (23)، 171-186.

- محمد، أشرف وفا. (2001)، عقود التجارة الإلكترونية في القانون الدولي الخاص، المجلة المصرية للقانون الدولي، ع57
- محمد، عبد المقصود توفيق أحمد. (2022). العقد الإداري الإلكتروني: دراسة مقارنة في الفقه والقضاء الإداري الفرنسي والمصري. المجلة القانونية، 13(1)، 269-306.
- محمود، بان سيف الدين. (2019). العقد الإلكتروني ووسائل إثباته. مجلة جامعة بابل-العلوم الإنسانية، 27(7)، 1-19.
- محمود، نجوى رأفت محمد. (2020). النظام القانوني لمجلس العقد الإلكتروني. مجلة جامعة جنوب الوادي الدولية للدراسات القانونية، (5)، 360-407.
- المري، عبد الرحمن أبو داهش. الإطار القانوني للعقد الإلكتروني وفق أحكام القانون القطري والقانون الأردني، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة عمان الأهلية، الأردن، (2020).
- مسعود، داود. (2017). دور التحكيم الإلكتروني في تسوية منازعات التجارة الدولية. (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر.
- مصطفى السيد فرج سعد. عقود التجارة الإلكترونية حاضرها ومستقبلها وتأثيرها على الاقتصاد المحلي والعالمي: الواقع والتحديات دراسة قانونية اقتصادية مقارنة، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، ج47، (2024).
- معلال، فؤاد. (2012). شرح القانون التجاري الجديد. المغرب: دار الأوقاف المغربية.
- مؤمن، طاهر شوقي محمد. (2008). عقد البيع الإلكتروني: بحث في التجارة الإلكترونية. مجلة حقوق حلوان للدراسات القانونية والاقتصادية، (18)، 323-477.
- ناصف، إلياس. (2008). الأحكام العامة للشركة. بدون دار نشر.
- الهاجري، ناصر بن خالد سويد. (2022). عقد البيع الإلكتروني. مجلة كلية دار العلوم، (142)، 617-648.
- وهدان، رغدة جلال أحمد. (2024). إثبات العقد الإداري الإلكتروني. مجلة بحوث الشرق الأوسط، (97)، 31-94.

القوانين:

- قانون الأونسيترال النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية مع دليل الاشتراع 2001.
- المرسوم السلطاني رقم 2013/29 بإصدار المعاملات المدنية.
- المرسوم السلطاني رقم 2025/39 بإصدار قانون المعاملات الإلكترونية.